

مؤقت

مجلس الأمن

السنة التاسعة والخمسون



الجلسة ٥١٠٠ (الاستئناف ١)

الثلاثاء، ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بلخادم (الجزائر)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي السيد نيكيفوروف
إسبانيا السيد يانييث - بارنوفو
ألمانيا السيد فولتر
أنغولا السيد قسطنطينو
باكستان السيد محمود
البرازيل السيد تريس دا فونتورا
بنن السيد زنسو
رومانيا السيدة بانا
شيلي السيد زلكيت
الصين السيد تشنغ جنغي
فرنسا السيد بواريه
الفلبين السيدة بنزون
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السيدة هاو - جونز
الولايات المتحدة الأمريكية السيد أولسن

جدول الأعمال

حماية المدنيين في الصراعات المسلحة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim

.Reporting Service, Room C-154A

04-64719 (A)

* 0464719 *

يكرس فصلا كاملا لحماية المدنيين، مشيرا إلى أن المساعدة الإنسانية وسيلة حيوية لمساعدة الحكومات في الوفاء بهذه المسؤولية، وأن الاستجابة الأساسية هي حماية الضحايا المدنيين، وتخفيف معاناتهم والحفاظ على حياتهم أثناء الصراع، حتى إذا ما انتهت الحرب ستبقى هناك الإرادة من جانب الشعب لإعادة بناء حياته من الحطام الذي حل به، وسيبقى الأساس الذي يبني عليه.

ونأمل أن يفعل مجلس الأمن المزيد لتعزيز شرعية وفعالية إجراءاته، بما فيها الجهود الرامية إلى حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. ولكي يقرر المجلس اتخاذ التدابير المناسبة، من المهم بدرجة قصوى أن يكون عمله في الوقت المناسب وأن تكون في حوزته المعلومات الصحيحة عن الحالة التي تسبب القلق بشأن حماية المدنيين. وفي هذا السياق، ترحب اليابان بإتاحة الفرصة لمنسق أعمال الإغاثة في حالات الطوارئ، السيد إغلند، بتقديم إحاطات إعلامية للمجلس على نحو مخصص كلما اقتضى الأمر. وبالطبع، من الضروري أيضا أن يستمع مجلس الأمن إلى الحكومات المعنية حول حماية المدنيين وأن يطلع على تحليلها والخطوات التي اتخذتها.

وقد يرغب مجلس الأمن أيضا في النظر في عقد اجتماعات وفقا لصيغة آريا عندما يكون ذلك مناسبا، أخذا في الحسبان تقرير فريق الشخصيات المرموقة حول علاقات الأمم المتحدة والمجتمع المدني (A/58/817)، من أجل الحصول على صورة أوضح للحالة. ومن جهة أخرى، فإنه حتى في حالة الإبادة الجماعية في رواندا، حيث عجز مجلس الأمن عن اتخاذ إجراءات فعالة، كانت هناك معلومات متوفرة بأن عمليات قتل واسعة النطاق على وشك أن تقع. ويتحمل مجلس الأمن المسؤولية في أن يرد على الحالات التي تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين من خلال تطبيق المعايير الدولية. ومع الإقرار بأن المجلس لا يستطيع حل جميع الأزمات الإنسانية، فإنه ينبغي له أن يعيرها جل اهتمامه وأن

الرئيس: كما ذكرت في نهاية جلسة الصباح، ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه أعضاء المجلس، أود أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد عن خمس دقائق حتى يتمكن المجلس من إنجاز عمله بسرعة. ويرجى من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تتفضل بتعميم النصوص المكتوبة والإدلاء ببيانات مختصرة عندما يتكلم ممثلوها في القاعة.

وللاستفادة من وقتنا إلى أقصى درجة ممكنة، وللسماح لأكثر عدد من الوفود بأن تدلي ببياناتها، لن أدعو المتكلمين كلا بمفرده إلى شغل مقعد على طاولة المجلس. وأثناء إدلاء أحد المتكلمين بكلمته يقوم موظف المؤتمرات بتوجيه المتكلم التالي المدرج في القائمة للجلوس على طاولة المجلس.

أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد هراغوشي (اليابان) (تكلم بالانكليزية):
السيد الرئيس، شكرا على دعوتكم لعقد هذه المناقشة المفتوحة حول هذه المسألة الهامة. وأود أيضا أن أشكر السيد إغلند على عرضه الثري بالمعلومات والأفكار.

لقد أشار تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير (A/59/565)، إلى نزعة خطيرة. فعلى الرغم من الانحسار الذي شهدته الحروب بين الدول، أصبحت الصراعات المسلحة في داخل الدول تنشب بوتيرة أسرع، وازداد بذلك عدد السكان المدنيين الذين يتعرضون للمعاناة. إن الحروب الأهلية الناجمة عن الخلافات العرقية أو الدينية تؤدي بدون استثناء تقريبا إلى تأجيج الكراهية بين الأطراف. وغالبا ما يتعرض المدنيون إلى هجمات لا هوادة فيها من جانب المتحاربين، مما يؤدي إلى تصاعد عدد الضحايا بشكل مطرد. وعلى أساس مبدأ أن الدول تتحمل مسؤولية ضمان رفاهية مواطنيها، فإن التقرير

حكومة اليابان عن تقديرها لاقتراح الأمين العام بإصلاح نظام الأمم المتحدة للإدارة الأمنية وتعزيزه، ولبلوغ تلك الغاية تؤيد الخطوات المتخذة في سبيل تنفيذه. وفي الوقت ذاته، نعتبر من المهم لنجاح الإصلاح أن يتم إنشاء النظام بشكل يجعله يأخذ في الحسبان بشكل كامل تحليل وآراء المنظمات الإنسانية ذات الصلة في الميدان، لأن منظومة الأمم المتحدة يجب أن تتخذ قرارات صعبة توازن فيها بين تقديم الحماية والمساعدة للمدنيين والمخاطر على أمن أفراد المساعدة الإنسانية. ولذلك، فإن اليابان تؤمن بتقاسم التكاليف على أساس تقاسم المسؤوليات.

ثالثاً، ينبغي توجيه عناية كافية لحماية الفئات الضعيفة، لا سيما النساء والأطفال. وينبغي للأمم المتحدة أن تقدم نموذجاً يحتذى به وأن تحت أطراف الصراع المسلح على التقيد به. وفي هذا السياق، نعرب عن أسفنا العميق من حالات الاعتداءات الجنسية من جانب أفراد بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والتي تجري إدارة عمليات حفظ السلام التحقيق فيها الآن وفقاً لما بلغنا من معلومات. ويجب أن تقدم نتائج التحقيق إلى مجلس الأمن لمناقشتها. كما أن اليابان تعتقد أن من المهم في أية قضية من قضايا العنف الجنسي التي يتورط فيها أفراد الأمم المتحدة، ومن بينهم أفراد إدارة عمليات حفظ السلام، أنه ينبغي تعريف المتورطين ومعاقبتهم عقاباً لائقاً، وأن تتخذ إجراءات كفيلة بمنع تكرار هذه الحالات. ويجب على أفراد الأمم المتحدة أن يحترموا وينفذوا المبادئ الإرشادية الواردة في نشرة الأمين العام بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (ST/SGB/2003/13). ونتوقع أن يتشاور الأمين العام مع البلدان المساهمة بقوات في عمليات حفظ السلام بغية صياغة مبادئ إرشادية شبيهة لأفراد عمليات حفظ السلام، ولكي تقوم البلدان المساهمة بالقوات بتدريب أفرادها على أساسها.

يناقش كيفية الاستجابة لها. وينبغي لكل عضو من أعضاء المجلس أن يساهم في الاستجابة الدولية بطريقة أو بأخرى، وأن يبقى في الأذهان المسؤولية الخاصة التي تقع على كاهله.

إن منهاج العمل المؤلف من عشر نقاط، الذي قدمه السيد إغلند، يشكل أساساً ذا دلالات هامة لمناقشتنا حول حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. ونظراً لضيق الوقت المتاح، سوف أقصر كلمتي على ثلاث نقاط تتعلق عليها اليابان أهمية خاصة.

الأولى تتعلق بتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية. تستطيع المنظمات الإقليمية أن تؤدي دوراً بالغ الأهمية في حماية المدنيين وتلبية احتياجاتهم إلى المساعدة، على سبيل المثال بالمساعدة في تحسين الظروف الأمنية وكفالة سلامة موظفي المنظمات الإنسانية. وفي دارفور، على سبيل المثال، أسعدنا أن نسمع أن الاتحاد الأفريقي يبذل جهوداً لتخفيف حدة الحالة. ونعتقد أنه ينبغي للأمم المتحدة تشجيع التعاون مع المنظمات الإقليمية حتى تتمكن من تنفيذ الولايات الخاصة بها، وتؤيد بقوة توصية الأمين العام بإقامة إطار تتمكن الأمم المتحدة بواسطته من إشراك المنظمات الإقليمية بصورة أكثر انتظاماً فيما يتعلق بالمسائل الإنسانية، بما في ذلك المسائل القانونية عندما يكون ذلك ملائماً.

وتؤيد اليابان تأييداً كاملاً الأنشطة التي تقوم بها المنظمات الإقليمية لتقديم المساعدات والحماية المدنيين الذين وقعوا في قبضة الصراعات. وفيما يتعلق بدارفور، فبالإضافة إلى ٢٢ مليون دولار أمريكي تبرعنا بها للمنظمات الدولية من أجل تقديم المساعدة الإنسانية، فإننا ننظر في إمكانية زيادة التعاون مع الاتحاد الأفريقي.

ثانياً، من المهم بشكل أساسي ضمان سلامة وأمن أفراد المساعدة الإنسانية حتى يتمكنوا من الاستجابة بشكل فعال لحماية وتلبية احتياجات المدنيين إلى المساعدة. وتعتبر

١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠). إن تلك الذكرى السنوية تتيح لنا، في الوقت المناسب، الفرصة لتقييم مدى فعالية استخدام المجلس للأدوات التي يوفرها له هذان القراران في مواجهة العنف ضد المدنيين. وهي أيضا فرصة مناسبة لبحث المزيد من الخطوات التي يمكن اتخاذها على أساس هذين القرارين اللذين يشكلان معلماً مهماً، ولجعل الإجراءات التي يتخذها المجلس لحماية المدنيين أكثر مناسبة من حيث التوقيت وأكثر فعالية. إن كندا ممثلة للمدنيين أكثر مناسبة أتاحت لها من أجل المشاركة في هذه المناقشة. ولعلكم تعرفون، سيدي الرئيس، مدى عمق وإخلاص التزامنا بهذه القضايا الأساسية.

واليوم، نود أن نبدي ملاحظات واقتراحات في اتجاهين: بالنظر إلى الوراء والتطلع إلى المستقبل. سأنظر أولاً إلى الماضي، إلى تقييم السنوات الخمس الماضية الذي يوضح أن هناك تقدماً ملحوظاً قد تحقق. فلدى مجلس الأمن الآن في جعبته مجموعة واسعة من العلاجات وإطاراً شاملاً من القرارات التي تتناول حماية المدنيين والقضايا ذات الصلة بالأطفال والصراعات المسلحة؛ والمرأة والسلام والأمن؛ ومنع الصراعات. ونتيجة لذلك، فإن هناك قبولاً متزايداً للحاجة، على سبيل المثال، إلى هيكلة عمليات دعم السلام بحيث تتجاوب مع عدد من مسائل الحماية. وهناك الآن استعداد لتوقع الأثر الإنساني المترتب على الجزاءات، كما أن هناك الآن رغبة في تنفيذ المبادرات الشاملة للتدريب على الحماية في الميدان.

ولكن بالرغم من ذلك التطور الهام الأخير، فإن نظرة إلى الوراء تكشف لنا أيضاً عن أوجه قصور كبيرة. وما علينا أن ننظر إلى أبعد من دارفور وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا لنرى أن هناك ثغرة كبيرة بين المبادئ الواردة في القرارات الموضوعية والخطوات العملية التي اتخذها المجلس للرد على تحديات الحماية. وبينما نجد أن القرارات

وعلى الرغم من الخطوات التي اتخذها مجلس الأمن على أساس المذكرة (S/PRST/2003/27,annex) وجهود وكيل الأمين العام، السيد إغلند، القائمة على أساس منهاج العمل العشري، ما زالت قضية حماية المدنيين في الصراعات المسلحة تمثل تحدياً هائلاً. وفي حين تعاضد الاهتمام بهذه المسألة في نيويورك، منذ بدأ المجلس مناقشتها، فإنها تظل مشكلة كبيرة في الميدان. واليابان بدورها تعتقد أنه ما زالت هناك حاجة إلى المزيد من التنسيق بين العناصر الفاعلة ذات الصلة في الميدان، بما فيها الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، بالتعاون مع الحكومات المعنية. إن الغاية من الحماية والمساعدة الإنسانية هي تخفيف معاناة المدنيين في الصراع المسلح. ولكن على الرغم من أفضل جهودنا، ثمة حد لما يمكن أن نفعله بعد أن ينشب الصراع. فنحن لا يمكننا أن نزيل مصدر الخطر الذي يهدد المدنيين.

وبالتالي، فإن اليابان تعتقد أن الوسيلة الفعالة لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، على الأجل الطويل، هي منع نشوب الصراعات في المقام الأول، وتثبيت السلام في فترة ما بعد الصراع لكي لا ينشب من جديد. ولذلك السبب فإن بلدي يشدد على أهمية تعزيز الأمن الإنساني، الذي يعتبر أساساً لتهيئة بيئة يمكن فيها للأشخاص الضعفاء أي يصبحوا شركاء مهمين في النهضة والتنمية الوطنيتين عن طريق حمايتهم وتمكينهم بوصفهم أعضاء في المجتمع، وعن طريق التغلب على الصعوبات التي تنشأ في فترة ما بعد الصراعات. وتتوقع اليابان أن تدمج فكرة الأمن البشري في أنشطة الأمم المتحدة وأن تتمكن المنظمة من العمل على نحو أفضل لمنع نشوب الصراعات المسلحة وضمان السلام وصونه.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل كندا.

السيد روك (كندا) (تكلم بالانكليزية): لقد مرّ الآن ما يقرب من خمس سنوات منذ أن اتخذ المجلس القرارين

وبيان الاستعداد لاتخاذ المزيد من الإجراءات الفعالة يستطيع المجلس أن يعزز السلطة والمصادقية اللتين تجعلان منه هيئة ذات مكانة فريدة.

واسمحوا لي أنتقل باختصار إلى ملاحظتنا المتعلقة بالمستقبل، لأن مناسبة كهذه تتيح لنا الفرصة لكي نستفيد من تجارب الماضي ونخطط لردود أكثر فعالية في السنوات القادمة. وتود كندا أن تتناول بإيجاز ستة مجالات محددة حيث نعتقد أنها يمكن أن تعمل على تحسين ما يتخذه المجلس من إجراءات في مجال الحماية.

أولا، إذا كان للمجلس أن يتخذ تدابير ذات مصادقية ووقائية في الوقت المناسب، عليه أن يكون أكثر استباقا في تحديد البلدان المعرضة للأزمات والتهديدات المحتملة للسلام التي ليست مدرجة بعد في جدول أعمال المجلس. ولذلك السبب، نؤيد توصية الأمين العام الواردة في تقرير فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير (A/59/565) لإنشاء لجنة لبناء السلام بهدف تحديد البلدان المعرضة لخطر نشوب الصراعات وعدم الاستقرار. وإننا نؤيد أيضا ضرورة أن تقوم الأمم المتحدة بوضع إطار معياري قوي وواضح للتصدي للأطراف الفاعلة المسلحة غير الحكومية.

ثانيا، نعتقد أنه لتعزيز تنفيذ جدول الأعمال المتعلق بحماية المدنيين في المستقبل، فإن المجلس بحاجة إلى مزيد من التقييم المنتظم للدروس المستفادة من ولايات الحماية في عمليات دعم السلام التي تمت مؤخرا. وتعتزم كندا أن تعمل بفعالية مع مكتب تنسيق المساعدات الإنسانية وأن تدعو أعضاء المجلس إلى المشاركة خلال الأشهر القادمة في سلسلة من حلقات العمل لدعم تطوير تلك التقييمات.

ثالثا، نقترح وضع آليات محددة جيدا لتنبيه المجلس بغية ضمان أن يرد فورا حين يتعرض المدنيون للأخطار،

التي تشكل معلما في تاريخنا تتوقع عملا مبكرا ومنتظما وجرئيا، إلا أن القرارات التي يتخذها المجلس غالبا ما تكون مخصصة بشأن قضايا معينة، وقليل ما تتخذ في حينها ونادرا ما تكون استباقية. وبالطبع إن كل الأدوات والصكوك المتاحة للمجلس لا قيمة لها ما لم يستطع المجلس أن يتحلى بالشجاعة السياسية اللازمة لاستخدامها. وإن اللجوء الفعال وفي الوقت المناسب إلى النطاق الكامل من التدابير المتاحة للمجلس أمر أساسي لضمان حماية السكان الضعفاء. وحين تتطلب التحديات المعقدة اهتمام المجلس المتواصل على المدى الطويل، ينبغي أن يتوفر لها ذلك الاهتمام.

وعلاوة على ذلك، نرى بكل احترام، أنه لا بد للمجلس أن يكون ثابتا ومتسقا فيما يتعلق بالرسائل التي يبعث بها ردا على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ويجب أن تكون هناك متابعة في تنفيذ التدابير التي يفرضها المجلس في حالة عدم استيفاء الشروط التي يضعها. وفي تلك الحالات حينما يتم فرض تدابير معينة، يجب رصد تلك التدابير. وعلى المجلس ألا يتسامح مع فشل أطراف الصراع في الامتثال لقراراته.

وفي حالة دارفور، على سبيل المثال، قدم الأمين العام أربعة تقارير إلى المجلس. أشارت الثلاثة الأخيرة منها إلى عدم الامتثال لقراراته السابقة. ومؤخرا أعرب الأمين العام عن قلقه إزاء التصاعد في أعمال العنف، بالرغم من أن جميع أطراف الصراع في دارفور قد وقّعت مؤخرا على البروتوكولات الإنسانية والأمنية. وفي حالة دارفور، فإن الوقت قد حان لكي ينشئ المجلس آلية لمراقبة حظر الأسلحة المفروض على جميع الكيانات غير الحكومية والأفراد. وآن الأوان لكي ينظر المجلس في اتخاذ تدابير مستهدفة أخرى، بما في ذلك فرض تجميد على الأصول، وفرض الحظر على السفر ضد كل أطراف الصراع المشاركة في الجرائم المرتكبة في دارفور. فباتخاذ هذه الخطوات ورصد الامتثال للقرارات

فريق الخبراء وأن يبحث على الإنفاذ الفعال لأنظمة الجزاءات المستهدفة عن طريق آليات إنفاذ وطنية.

سادسا وأخيرا، نقترح تعزيز قدرة أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي تقود وتنسق قضايا الحماية. فتلك نقطة ضعف أساسية يجب معالجتها على وجه السرعة إذا ما أردنا النجاح في احترام الحقوق وتعزيز سلامة المدنيين الذين تتأثر حياتهم يوميا بالصراعات. ولا بد للمجلس أن يكون على أهبة الاستعداد حين يطلب إليه أن يقدم الدعم السياسي الفعال لأفرقة الأمم المتحدة في تعاملها مع الحكومات والأطراف الفاعلة غير الحكومية. وفي ذلك الصدد، فإن العمل الذي يقوم به الفريق العامل المعني بالحماية في شمال دارفور خير مثال على التعاون، ويجب أن يحتذى به في المجالات المماثلة.

(تكلم بالفرنسية)

في الختام، لقد قطعنا شوطنا طويلا في السنوات القليلة الماضية. وقبل خمس سنوات كانت قرارات مجلس الأمن لا تزال تصب اهتمامها على حماية القوافل، بدلا من حماية الناس. وذلك قد تغير. وعلينا الآن أن ننقل المبادرة إلى المستوى التالي، بأن نبني على التقدم الحرز. وإن أفضل مقياس لنجاحنا هو عدد الأرواح التي نُنقذها، وحالات التشرد التي نمنعها والصراعات التي نخفف شدتها أو نقلل عددها. وكندا تعزم السعي بنشاط إلى سد الثغرات التي تم تحديدها.

(تكلم بالانكليزية)

ونتطلع إلى تقرير الأمين العام الذي نأمل أن يتضمن وصفا لمزيد من التقدم، وأن يمكننا استخدامه، مرة أخرى، كأساس لحساب الايجابيات والسلبيات، ولقياس التقدم في تحسين قدرتنا الجماعية على حماية أشد الناس ضعفا في العالم حتى يتسنى لنا أن نرتقي إلى مستوى العبارات الملهمة للقرارات التي نحتفل بذكرها السنوية اليوم.

وحين تُعرقل عمليات تقديم المعونة الإنسانية بشكل متعمد وحين تُرتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي بدون عقاب. هذا ما التزم المجلس بعمله قبل كل شيء. بموجب القرار ١٢٦٥ (١٩٩٩). ولذلك، فإننا نرحب بتأييد الفريق الرفيع المستوى للمسؤولية الدولية الجماعية عن الحماية، فضلا عن النتيجة التي توصل إليها بأن المجلس هو السلطة المناسبة للموافقة على الإجراء المتخذ في هذه الحالة. ويحدد التقرير معايير أساسية للتفويض باستخدام القوة، مع توفير عناصر الإطار الحاسم لعمل المجلس. وتعتقد كندا أنه ينبغي أن يستعرض المجلس تلك المعايير بهدف اعتمادها.

رابعا، في حالات فرض الجزاءات فإننا نعتقد أن المجلس يجب أن يستمر في تعزيز آليات الإنفاذ والرصد لحظر الأسلحة والجزاءات المستهدفة الأخرى. وينبغي أيضا أن يؤيد المبادئ التوجيهية التي وضعها مكتب تنسيق المساعدات الإنسانية بشأن الآثار الإنسانية المترتبة على فرض الجزاءات. لقد تعلمنا دروسا قيمة في العراق وليبيا وأفغانستان حول كيفية تنفيذ الجزاءات المستهدفة بصورة فعالة. ونعتقد أن المبادئ التوجيهية تتضمن تلك الدروس وأنها سوف تضمن قيام موظفي الشؤون الإنسانية بإجراء تقييم سريع ومناسب للاحتياجات بغية مساعدة مجلس الأمن في أعماله.

خامسا، اتخذ المجلس خطوات هامة تتعلق بالاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، بما في ذلك إنشاء أفرقة خبراء وفرض جزاءات مستهدفة. إن الصلة واضحة بين الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية واستمرار وتكثيف الصراعات المسلحة، كما هو الحال بالنسبة للآثار الرهيبة على سلامة المدنيين. وهنا أيضا نعتقد كندا أن الاستجابة الفعالة تقتضي من مجلس الأمن أن يكون أكثر استباقا، بأن يعتمد، على سبيل المثال، نهجا منتظما لتناول الموارد الطبيعية التي ترتبط بحالات الصراعات المسلحة. ونحث المجلس على تكوين آلية

نؤمن أهمية عمل حركة الصليب الأحمر، خاصة لجنة الصليب الأحمر الدولية، في هذا الصدد.

ومن بين المدنيين، الذين يشكلون الضحايا الرئيسيين للصراعات المسلحة، يتطلب اللاجئين والأشخاص المشردون داخلها اهتماما خاصا من المجتمع الدولي عندما يتعلق الأمر بالحماية. وعلى الرغم من أننا لا نزال بعيدين عن حل مشاكل توفير الحماية للسكان اللاجئين، فإننا نجحنا في تحديد من ينبغي أن يتحمل المسؤولية عن أولئك السكان: المفوض السامي لشؤون اللاجئين. أما بالنسبة للأشخاص المشردين داخلها، وهم كثيرون جدا، فلا يوجد تحديد واضح للأدوار.

والاتحاد الأوروبي يرحب بالنهج التعاوني للأمم المتحدة، بالنسبة لمساندة وحماية الأشخاص المشردين داخلها. ويرى الاتحاد الأوروبي أن النهج التعاوني هو الوسيلة الأفضل للمضي قدما، ويساند الخطوات التي اتخذها وكيل الأمين العام إغلند مؤخرا لتعزيز التعاون بين الوكالات. ولكن، في حالة إحدى أسوأ الأزمات في هذه الفترة - دارفور - كان تنفيذ النهج التعاوني أبعد ما يكون عن الكمال، لا سيما في المرحلة الأولى. إن الاتحاد الأوروبي يساند بقوة جهود الأمم المتحدة لوضع إستراتيجية تعاونية حقيقية في دارفور، ويحدوه الأمل أننا جميعا سنتعلم من التجارب الحالية.

وفي هذا السياق، يود الاتحاد الأوروبي أن يثني على الاتحاد الأفريقي على دوره الاستباقي الإيجابي. وإن تعزيز حضوره سيسهم بشكل هام في حماية المدنيين.

ويشعر الاتحاد الأوروبي بقلق شديد حيال موقف الضعفاء من النساء والأطفال أثناء الصراعات المسلحة. وكثيرا ما يستخدم العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الاغتصاب والاسترقاق الجنسي، كسلاح حرب، بغية تجريد النساء من إنسانيتهن، أو تجريد مجتمعهن من إنسانيته. ويدين

السيد همبرغر (هولندا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان أيضا البلدان المرشحة بلغاريا وتركيا ورومانيا وكرواتيا، وبلدان عملية تثبيت الاستقرار والانتساب المرشحة المحتملة ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا والجبل الأسود، وبلدا الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة العضوان في المنطقة الأوروبية الاقتصادية أيسلندا والنرويج.

يود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن تقديره للفرصة التي أفسحتموها، السيد الرئيس، لمناقشة حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة، الموضوع الذي يكمن في صميم عمل مجلس الأمن. ونود أيضا أن نشكر السيد إغلند على العرض الذي قدمه هذا الصباح.

يجبذ الاتحاد الأوروبي إجراء مناقشة متواصلة للتحديات المعقدة التي نواجهها. ونرحب بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، الذي يتناول أيضا أهمية حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة ويتيح فرصة ممتازة أخرى لتركيز جهود الأمم المتحدة التعاونية بشأن تلك القضية.

ويكرر الاتحاد الأوروبي اليوم لمجلس الأمن التزامه بتعزيز حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة وأيضا منهاج العمل العشري للأمن العام. ويهيب الاتحاد الأوروبي بجميع الدول، وكذلك بالمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، أن تأخذ في الاعتبار المنهاج العشري ذاك في جهودها المبذولة من أجل حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة.

وفي العموم، فإننا نشدد على الأهمية الأساسية للقانون الإنساني الدولي وعلى الحاجة إلى احترام جميع الأطراف التزاماتها بمقتضى ذلك. وندعو أيضا كل المهتمين إلى مساندة العمل الإنساني المحايد والمتره والمستقل. وإننا

على أهمية تقديم ما يكفي من الموارد والموظفين لدعم تلك العمليات.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بقيام الأمين العام بتعيين مستشار خاص معني بمنع الإبادة الجماعية يعمل كجهاز للإنذار المبكر، ويتطلع الاتحاد قدما إلى إقامة علاقات وثيقة ومنظمة بين المستشار الخاص ومجلس الأمن والجمعية العامة ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

إن الكوارث الإنسانية ينبغي أن تمنع عن طريق إجراء جماعي مبكر من جانب المجتمع الدولي. ويؤكد الاتحاد الأوروبي على أهمية وضع آليات لتحديد الحالات التي يحتمل أن يسودها انعدام الاستقرار، وإنشاء أدوات لمنع عذاب الإنسان، مثل التعيين المبكر لمراقبي حقوق الإنسان.

ويؤمن الاتحاد الأوروبي بأن آليات العدالة المتنوعة قد تضطلع بدور في عملية المصالحة الوطنية. وفي الوقت ذاته نود أن نشدد على أنه لا يجوز السماح بالإفلات من العقاب عن أكثر الجرائم الدولية فداحة، بما في ذلك العنف المنهجي الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس. ولا يمكن دحر الإفلات من العقاب في مجتمعات ما بعد الصراع ذات القدرة البسيطة على إقامة العدل إلا عن طريق الدعم الدولي. وفي ذلك الصدد، يرحب الاتحاد الأوروبي بحقيقة أن المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية قد خلص إلى أن هناك أساسا منطقيا للبدء في تحقيقات في جرائم يزعم أنها ارتكبت في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا.

ويرحب الاتحاد الأوروبي أيضا باتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، الذي من المؤمل أن يفضي إلى تعاون فعال. فضلا عن ذلك، يود الاتحاد الأوروبي أن يذكر بأن مجلس الأمن يملك السلطة لإحالة قضايا إلى المحكمة، حتى في حالات البلدان التي ليست دولا أطرافا في النظام الأساسي المحكمة. ويدعو الاتحاد الأوروبي

الاتحاد الأوروبي هذه الممارسات بأشد لهجة. ويجب على الدول، في ظل كل الظروف، أن تتخذ كل التدابير اللازمة لحماية النساء والفتيات من العنف والنهوض بتمتعهن التام بحقوق الإنسان. ويقدم قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن المرأة والسلام والأمن توصيات هامة لحماية النساء. وينبغي للتوصيات الواردة في ذلك القرار أن تنفذ بشكل تام.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لجعل الاهتمام بقضية حماية الأطفال أثناء الصراعات المسلحة مهمة من مهامها العادية. وفي ذلك الصدد، يلاحظ الاتحاد الأوروبي التقييم الشامل الأخير للأمين العام لاستجابة منظومة الأمم المتحدة للأطفال المتضررين جراء الصراعات المسلحة. ويتطلع الاتحاد الأوروبي إلى التنفيذ المبكر للتوصيات الواردة في ذلك التقرير.

ويشدد الاتحاد الأوروبي على الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص لوضع وحاجات الأطفال، بمن فيهم غير المحاربين والفتيات، في مفاوضات السلام، وفي ولايات عمليات دعم السلام وفي برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين. إن تجنيد واستخدام الأطفال في القوات المسلحة يجب أن يتمشى بشكل دقيق جدا مع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل. وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي، بدوره، مبادئ توجيهية حول الأطفال والصراعات المسلحة عام ٢٠٠٣. وللإتحاد أيضا خطة عمل لتنفيذ مبادرات ملموسة في بوروندي، ورواندا، وأوغندا، والسودان، وليبيريا، وكوت ديفوار، وسيراليون، وكولومبيا وسري لانكا.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بالتركيز الشديد لمجلس الأمن على الحماية في العديد من ولايات حفظ السلام، فضلا عن الاعتراف بالدور الذي يمكن أن تضطلع به المنظمات الإقليمية في ذلك السياق. ويشدد الاتحاد الأوروبي

المتحدة. ومع ذلك، نجد أن بؤر النزاعات المسلحة التي يشهدها العالم حملت مؤشرات تدعو للقلق حول تنامي الانتهاكات والجرائم في حق المدنيين العزل وتزايد أعداد الضحايا والمشردين منهم وأعمال الهدم والتخريب ونهب الثروات الطبيعية والتراث الثقافي، مما يعكس استمرار عجز المجتمع الدولي عن التصدي بفعالية وحزم لتلك الانتهاكات التي حرّمها القانون الإنساني الدولي. لقد نقلت وسائل الإعلام المقروءة والمرئية معاناة المدنيين في فلسطين والعراق وإقليم دارفور السوداني وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال وبوروندي وغينيا - بيساو، من بين دول وأقاليم أخرى وهذه البلدان، إما أنها تعرّضت مؤخراً لموجات من العنف، أو أن المجتمع الدولي لم يستجب بالصورة والإيقاع المناسبين للمعاناة الإنسانية فيها، التي خلفتها آثار النزاعات أو الظواهر الطبيعية القاسية. وبناء على ذلك، فإن أخطر ما يعاني منه العالم حالياً هو غياب الإرادة الجماعية الدولية، التي من المفترض أن تعبّر الأمم المتحدة عنها، في التعامل مع أكثر المناطق معاناة وعرضة لمثالب النزاعات المسلحة وانعكاساتها على حياة ومستقبل مختلف فئات المدنيين. ويود وفد بلادي أن يشير إلى أن ما صاحب تطورات الوضع الإنساني في إقليم دارفور من صخب إعلامي واهتمام سياسي بالغ لم يتواءم مع إيقاع الاستجابة إلى نداءات الأمم المتحدة المتكررة لتوفير المساعدات الإنسانية الطارئة لمئات الآلاف من المدنيين المتضررين. إننا ندعو إلى تغليب الاعتبارات الإنسانية على الأبعاد السياسية في التعامل مع قضية حماية المدنيين.

ثانياً، بالرغم من أهمية تسجيل الاعتراف بحدوث تطورات هامة في توسيع نطاق ولاية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لتشمل أبعاداً متعددة، من بينها عناصر حماية المدنيين تحت وطأة النزاعات المسلحة، من خلال تأمين سُبل وصول المساعدات الإنسانية لغالبيتهم والتوسع في تشكيل

جميع دول الأمم المتحدة التي لم تصادق حتى الآن على نظام روما الأساسي إلى أن تقوم بذلك في أقرب فرصة ممكنة وأن تتخذ كل التدابير المناسبة لتنفيذ تلك المعاهدة بشكل تام ضمن أنظمتها الوطنية.

اسمحوا لي أن أختتم بتأكيد من الاتحاد الأوروبي على التزامه بحماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة. ونحن على أهبة الاستعداد لتقديم المساعدة للمجلس ومنظومة الأمم المتحدة لكفالة بلوغ هذا الهدف.

السيد أبو العطا (مصر): أود أولاً أن أعبر عن سعادة وفد بلادي بترؤسكم مجلس الأمن للشهر الحالي، ولهذه الجلسة على وجه التحديد. ونعبر عن الفخر بما أظهرتموه ووفد الجزائر الشقيقة من قدرة وكفاءة في إدارة أعمال المجلس.

مما لا شك فيه أن مواصلة مجلس الأمن تناول قضية حماية المدنيين في النزاعات المسلحة تعكس اعتراف الأمم المتحدة بأن أداء المجتمع الدولي في هذا المجال ما زال بحاجة للمزيد من الالتزام والإرادة والعمل الجماعي الدؤوب. وتأتي مناقشة القضية هذا العام متواكبة مع صدور تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، وهو التقرير الذي عالج حماية المدنيين من منظور عمليات الأمم المتحدة الإنسانية في مناطق النزاعات كأحد محاور دور الأمم المتحدة في إطار مفهوم الأمن الجماعي.

يود وفد بلادي أن يثير بعض العناصر التي تشكل رؤيتنا لجوانب هامة في القضية التي ينظر فيها اليوم مجلس الأمن.

أولاً، حدّد المجلس خلال السنوات الأخيرة، في سياق العديد من القرارات والبيانات الرئاسية، عناصر ومتطلبات التعامل مع قضية حماية المدنيين في ضوء أحكام القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي ومبادئ ميثاق الأمم

الدول الإقليمية ومسؤولياتها أمام مواطنيها وسلطانها على أراضيها. فالتوازن بين عنصري حماية المدنيين والسيادة ضروري للحفاظ على بنية النظام الدولي وتجنب استغلال المعاناة الإنسانية من أجل تحقيق مآرب سياسية أو إيديولوجية، وما قد يترتب على ذلك من انتشار الفوضى وتفاقم المآسي. وفي هذا السياق، يجب على المجتمع الدولي أن يسترشد ويتمسك، في تعامله مع قضية حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي، وهي المبادئ التي تمثل ركيزة لأي تطوير لمفهوم الأمن الجماعي.

الرئيس: أشكر ممثل مصر على الكلمات الرقيقة التي وجهها إليّ.

أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد مورير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): تشكركم سويسرا يا سيادة الرئيس على هذه المناقشة، ونشكر وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية على إحاطته الإعلامية الصريحة التي قدمها لمجلس الأمن صباح هذا اليوم. ونرحب بالجهود التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لتعزيز العمل الدولي في المجالات العشرة ذات الأولوية، التي وصفها وكيل الأمين العام. وأغتتم هذه الفرصة التي أتاحتها هذه المناقشة لأعبر عن موقف سويسرا بشأن بعض التحديات الراهنة.

أولا، بالنسبة للاستراتيجية التي يتعين اتباعها لضمان حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، يدعو بلدي إلى الأخذ بنهج يقوم على احترام القانون الدولي. يجب احترام القوانين القائمة في جميع الظروف. فهذه القوانين تشكل أساسا كافيا للتصدي لمعظم التحديات الراهنة. صحيح أن بعض الصراعات المعاصرة أوجدت أخطارا جديدة تهدد المدنيين، وأنه يجب التصدي لهذه الأخطار من خلال تطوير سياسات

ونشر العنصر المدني في تلك العمليات، فإننا يجب أن نعترف من جهة أخرى أيضا بأن إجراءات تشكيل ونشر أفراد تلك العمليات تتم بإيقاع والنزاع يتفاوتان تبعا لكل حالة. ومن هنا نتطلع إلى قيام المجلس بمنح الاهتمام الواجب لسبل صياغة رؤية واضحة لتنفيذ النقاط العشر التي طرحها الأمين العام لتشكيل عناصر رئيسية في تعامل المجتمع الدولي مع الأزمات الإنسانية في جميع المناطق التي تشهد تلك المآسي دون استثناء. وذلك كخطوة مبدئية على طريق إصلاح الخلل القائم في توازن رؤية المجتمع الدولي لأسلوب التعامل مع التهديدات التي تواجه الأمن والسلم الدوليين بوجه عام، ومع مفهوم حماية المدنيين الواقعيين تحت الاحتلال الأجنبي أو في مناطق النزاعات المسلحة بوجه خاص.

ثالثا، من الضروري أن نتبين أن مفهوم حماية المدنيين في النزاعات المسلحة لا يتوقف عند انتهاء العمليات العسكرية. فالمفهوم الشامل لتلك الحماية يمتد إلى مراحل بناء السلام فيما بعد النزاعات. حيث يشمل الأبعاد الإنمائية والاجتماعية والإنسانية المرتبطة بإعادة التأهيل وإعادة الإعمار. فما تخلفه النزاعات المسلحة من دمار للبنية الاقتصادية والاجتماعية يمثل تهديدا أشد خطورة على حياة ومستقبل المدنيين، حيث أن السلام، بمفهومه السياسي والأمني، يبقى هشاً ومعرضاً للاهتزاز ما لم تدعمه برامج وخطط إنمائية مركزة وشاملة. وفي هذا السياق، تعتزم مصر الإسهام في بلورة النقاش المنتظر حول مقترحات تقرير الفريق الرفيع المستوى فيما يتعلق بالأهمية الأساسية لدور برامج بناء السلام في التطوير المتوازن لمفهوم الأمن الجماعي، بما في ذلك المقترحات الخاصة بأسلوب تنسيق وتمويل تلك البرامج في إطار الأمم المتحدة ومن خلال مجتمع المانحين الدوليين.

رابعا، يجب ألا يقود التركيز على حماية المدنيين في النزاعات المسلحة إلى المساس بركائز ميثاق الأمم المتحدة المتمثلة في التأكيد على مبادئ الاستقلال السياسي وسيادة

مؤخرا منسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ لتحسين نوعية رد المنظمات الدولية في الميدان على احتياجات الأشخاص المشردين. كما نرحب بتعيين الممثل الجديد للأمن العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا. وندعو أعضاء مجلس الأمن إلى دعمه في تنفيذ ولايته.

خامسا، يتمثل أحد التحديات الحالية في إقناع المجموعات المسلحة التي ليست لها صفة دولة - وهي فاعلة في الصراعات الداخلية المعاصرة - بالامتثال لالتزامها باحترام القانون الإنساني وتحمل مسؤولياتها في حماية السكان المدنيين. ونظمت سويسرا مؤخرا حلقة عمل دولية ترمي إلى تحديد وسائل تحسين إشراك الفاعلين الذين ليست لهم صفة دولة في حظر الألغام المضادة للأشخاص. وقد تم تحديد العديد من الأساليب العملية. ونعتزم أن نحافظ على التزامنا القوي في هذا المجال الهام.

أخيرا، علينا من أجل تطوير استراتيجية شاملة أن نراعي كذلك دور القطاع الخاص في الصراعات. ونرى أنه على الرغم من الآثار الإيجابية التي ترتبت على العمل التطوعي والتنظيم الذاتي في السنوات الأخيرة، فإنه ينبغي مع ذلك إقامة قواعد واضحة تتعلق بمسؤولية القطاع الخاص. وينبغي أن تكون تلك القواعد دقيقة وقائمة على توافق واسع في الآراء. وبالتالي، نحن نرى أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يصوغ سياسة أكثر فاعلية ترمي إلى التصدي للصراعات بمزيد من الدقة.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيد شودري (بنغلاديش) (تكلم بالانكليزية): إن قيادة الجزائر على نحو بارع لمجلس الأمن هذا الشهر الجديدة بالثناء حقاً. ونهنئ وفد هذا البلد - وخاصة صديقي السفير عبد الله بعلي وأنتم السيد وزير الخارجية - بذلك. ونشيد باختياركم لموضوع يتصف بالإلحاح الشديد وتأتي مناقشته

أو استراتيجيات جديدة للحماية، إلا أن هذه الاستراتيجيات ينبغي أن تحدد على نحو لا يضعف القوانين القائمة. وعلى النقيض من ذلك، يجب أن تسهم هذه الاستراتيجيات في تعزيز القانون برفع الحد الأدنى للحماية اللازمة تدريجياً.

ثانياً، تشدد سويسرا في هذا السياق على أهمية مكافحة الإفلات من العقاب، على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء. وطالما ظلت ظاهرة الإفلات من العقاب متفشية، ستظل حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة هشة. وتذكر سويسرا بالمقترحات المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب، التي قدمت في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الأخير عن حماية المدنيين (S/2004/431). وندعو مجلس الأمن أيضاً إلى أن يكون مستعداً لاستخدام السلطة المنوطة به بمقتضى أحكام نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لإحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ثالثاً، ترى سويسرا أن الجزاءات أداة أساسية للتصدي لأخطار معينة تتهدد السلم والأمن الدوليين. فقد أحرز تقدم كبير في السنوات الأخيرة في تحديد جزاءات موجهة على نحو أكثر فعالية، مما يقلل من تأثيرها الضار على السكان المدنيين. ولكن، لا تزال توجد حاجة إلى بذل مزيد من الجهود. ووضع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية منهجية لتقييم التأثير الإنساني للجزاءات، ونشر مؤخراً دليلاً بشأن ذلك الموضوع. وساهمت سويسرا وكندا بشكل مشترك في وضع تلك المنهجية. وتدعو سويسرا مجلس الأمن إلى استخدام تلك الوسيلة المفيدة لتقييم تأثير الجزاءات وتحسينها.

رابعا، إن الأشخاص المشردين داخليا هم فئة من السكان المدنيين المعرضين على نحو خاص لآلام الحرب. ويجب أن تكون حماية مثل هؤلاء الأشخاص أولوية للبلدان المعنية والمجتمع الدولي. وترحب سويسرا بالجهود التي بذلها

١٢٩٦ (٢٠٠٠) ولاية عمليات حفظ السلام لتضم الحماية الجسدية للمدنيين المعرضين لخطر وشيك بارتكاب أعمال عنف ضدهم. ومع ذلك، فإننا غير متأكدين مما إذا حظيت تلك الولاية الموسعة دوماً بموارد، وخاصة فيما يتعلق بعدد الموظفين.

إننا قلقون لكون القيود الأمنية المفروضة على المساعدات الإنسانية الموجهة إلى ٣,٥ مليون مدني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ازدادت سوءاً عقب بناء حاجز على امتداد الضفة الغربية. فللحاجز تأثير إنساني عميق على المدنيين حيث يفصل الجماعات المحلية الفلسطينية عن أراضيها ووظائفها وأعمالها، ويقيد بشكل قاس حصولها على الأغذية والمياه ووصولها إلى المدارس والمستشفيات.

وتعتقد بنغلاديش أن مزاعم الاستغلال والاعتداء الجنسيين للنساء والأطفال وهو ما يقوم به موظفو الأمم المتحدة يحتاج إلى أن يتم التصدي له بشكل عاجل وبطريقة صارمة وعادلة وشفافة. هذا مجال لا يمكننا أن نتحمل إهماله إذا كان لنا أن نحافظ على صورة المنظمة على مستوى عال. كما نؤكد على الحاجة إلى تحسين سلامة وأمن الموظفين الإنسانيين.

ومن الضروري أن يبقى المجتمع الدولي مشاركاً من أجل ضمان الحماية المادية للمدنيين الذين يجدون أنفسهم وسط صراعات مسلحة، ووصول المساعدات الإنسانية إليهم دون قيود، وعدم حرمانهم من تعويضاتهم عندما يتم تحقيق السلام. كما علينا تناول القضية بشكل منهجي، كما يوجزه برنامج النقاط العشر.

إنه لمن دواعي تشجيعنا إصرار مجلس الأمن على منع جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. ونرى أن ثمة حاجة إلى القضاء على ثقافة الإفلات من العقاب السائدة. وتأسيس محاكم دولية خطوة في الاتجاه

في الوقت المناسب. كما نشيد بالسيد يان إنغلند على تقريره.

إن الإبادة الجماعية التي جرت في رواندا قبل حوالي ١٠ سنوات أيقظت ضميرنا: لقد ذكرتنا بالتزامنا إزاء ضحايا الصراعات المسلحة من المدنيين. فثمة صراعات عديدة ما زالت محتدمة - الكثير منها بشدة - في العديد من أنحاء العالم. وتحول بعضها إلى أوضاع انتقالية دقيقة. ومن المؤسف أن المدنيين ما زالوا يتعرضون للعنف المتطرف ويحرمون من الحصول على المساعدات الإنسانية الأساسية. ولقد أدى تآكل هياكل الدعم الاجتماعي وثقافة الإفلات من العقاب إلى انتشار هذا العنف. ويتم استعمال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات كوسيلة حرب في بعض البلدان.

إن بعض الصراعات العابرة للحدود وبُعدها الإقليمي تولّد ديناميات جديدة. وهذا يتطلب منا تبني نهج إقليمي وشامل. وفي ذلك الصدد، ترحب بنغلاديش بالدور المتزايد للمنظمات الإقليمية، وخاصة الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وثمة إجماع واسع على الحاجة إلى تعزيز عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأهيل في مناطق الصراعات. وعلينا أن نعيد نهجاً إقليمياً لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأهيل إزاء حركة اللاجئين العابرة للحدود والمقاتلين والأسلحة الصغيرة. وتحتاج مثل تلك البرامج إلى تمويل مضمون وكاف لمنع تكرار العنف.

لقد أبرزت الأحداث الأخيرة في كوت ديفوار الحاجة إلى ولايات أوضح وأقوى لعمليات حفظ السلام. وستدعم بنغلاديش، باعتبارها أحد أكبر المساهمين في عمليات حفظ السلام، تعزيز مثل تلك الولايات، على افتراض أنها ستحظى بموارد كافية. ووسع قرار مجلس الأمن

والفعال لتلك المبادئ، أن تركز السلطة المعنوية والمصادقية اللتين تساعدان على جعل العالم مكانا أكثر أمنا. ولا شك أن ذلك سيكون لصالحنا جميعا.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة كوستاريكا.

السيدة تشاسول (كوستاريكا) (تكلمت

بالإسبانية): اسمحوا لي في البداية أن أهنيكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. إن حماية المدنيين هي أساسا سبب وجود المنظمة وجهودها للحفاظ على السلام والأمن الدوليين. كما أود أن أشكر السيد يان إنغلند، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ، على إحاطته الإعلامية القيّمة في بداية هذه المناقشة.

إن كلا منا مستهدف. في عام ٢٠٠١ وحده، صنع أكثر من ١٦ بليون وحدة من الذخيرة - وهو ما يعادل أكثر من رصاصتين لكل شخص في الكوكب. ويقتل شخص واحد في كل دقيقة من كل يوم. ويجب أن نضيف إلى المذابح وعمليات القتل خارج نطاق القانون الاسترقاق الجنسي، والاختفاءات القسرية، وتجنيد القُصّر، وإبعاد أو نقل السكان، والتعذيب، والاعتصاب، والتشويه.

وغالبا ما تكون تلك الجرائم جزءا من سياسة الإبادة الجماعية أو من حملة للانتهاك المنتظم للحقوق الأساسية. وكثيرا ما تترتب على العمليات العسكرية أضرار تبعية بالغة، بما فيها قصف البلدات والمدن والمستشفيات والمدارس التي تفتقر إلى الحماية. ولا يمكن أن ننسى صور الأطفال المشوهين في ليبيريا وسيراليون والبلدات التي قصفت في السودان والتصفيات التي جرت في رواندا وبورندي. كما لا يمكن أن ننسى مخيمات اللاجئين في جمهورية الكونغو الديمقراطية والتخريب الذي طال هابتي. في تلك الحالات، كان المدنيون هم من أدوا ثمن الصراع المسلح من

الصحيح. وعلى المجتمع الدولي أن يوحد جهوده لضمان ألا يفلت من ارتكبوا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية من العدالة. وهذا مهم جدا إذا أردنا تجنب حدوث رواندا ثانية. والانضمام إلى اتفاقيات جنيف والصكوك الأخرى لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي واحترامها أمران حاسمان. كما أننا مطالبون بإيجاد توازن، وفقا لكل ظرف، بين إحقاق العدل وعملية المصالحة الوطنية في المجتمعات الخارجة من صراعات. ومع ذلك، لا يمكننا أن نسمح بأن يسود الإفلات من العقاب. ونحتاج إلى أن يكون السلام مستداما؛ وإلا سيندفع المجتمع بقوة نحو الصراع من جديد.

إن أحد المجالات الأخرى التي علينا دراستها هي عملية السلام ذاتها. فهي يجب أن تعالج المخاوف بشأن حماية المدنيين لكي تكون مستدامة. وعلاوة على التصدي للتطورات الأمنية والسياسية، يجب أن تتضمن عملية السلام التزامات كل الأطراف في الصراع بوقف الهجمات على المدنيين، وتيسير الوصول الإنساني، وخلق الظروف التي تفضي إلى عودة آمنة ومستدامة للاجئين والمشردين داخليا، وضمان سلامة الموظفين الإنسانيين، والمشاركة النشيطة في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأهيل. ومن دواعي تشجيعنا تزايد التنسيق بين المكونات العسكرية والمدنية لبعثات حفظ السلام، بما في ذلك مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي للاجئين واليونيسيف. وقد أدى ذلك إلى تسريع إعادة إدماج الجنود الأطفال وبرامج العمل المتعلقة بالألغام في المجتمعات الخارجة من صراعات.

وتبذل بنغلاديش دوما نهما متعدد الأطراف في صون السلام والأمن الدوليين. ونحن ملتزمون بمبادئ القانون الدولي القائم على العدل والتسوية السلمية للتزاعات واحترام الكرامة الإنسانية. ونشاط بقية المجتمع الدولي تلك القيم. فالأمم المتحدة لا يمكنها، إلا من خلال التطبيق المنسجم

يطلب إلى الأمانة العامة أن تقدم تقارير شهرية عن الاحتياجات الإنسانية للسكان ضحايا الصراعات المسلحة. ويجب أن تكون تلك التقارير دقيقة وتحدد الاحتياجات الحقيقية والأولويات الآخذة في التراجع. ويجب أن تكون شاملة وتغطي كل الصراعات المسلحة التي يتلى بها العالم، ولو لم يتضمنها جدول أعمال مجلس الأمن رسمياً.

كما يجب على المجتمع الدولي أن يستجيب بقدر أكبر من الفعالية لاحتياجات اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً. ولا تكفي الاستجابة للاحتياجات المادية الأساسية للاجئين، بل يجب ضمان سلامتهم وأمنهم كذلك. ومن الحيوي ضمان عدم تسلل المجموعات المسلحة، التي تحاول تجنيد أو تسييس أو تسليح اللاجئين، إلى مخيمات اللاجئين. وإن حضور مثل هذه المجموعات لا يحول دون المساعدة الموجهة إلى اللاجئين الشرعيين فحسب، ولكن يزيد كذلك من خطر استهداف الهجمات المسلحة لمخيمات اللاجئين.

نرى أنه من الضروري إيلاء اهتمام خاص للأطفال ضحايا الصراعات المسلحة، ولا سيما الجنود الأطفال والأطفال ضحايا العنف الجنسي. وإن إعادة إدماج وتأهيل وتربية القُصّر هي، في الأجل البعيد، أفضل وسيلة لكسر حلقة العنف. وبالمثل يجب التأكيد أكثر على نزع السلاح وتسريح وتأهيل وإعادة إدماج المحاربين.

وفي نفس الوقت، يجب أن نحترم حياد واستقلالية موظفي المساعدات الإنسانية بهدف ضمان سلامتهم وأمنهم. ففي الواقع، حالما يرى الأطراف، عن حق أو عن غير حق، أن العاملين في المجال الإنساني أو المنظمة ككل، قد انحازوا، يصبح أمن هؤلاء العاملين معرضاً للخطر. وفي ذلك الصدد، نؤمن بأنه يجب على كل موظفي المساعدة الإنسانية أن يتبعوا مثال لجنة الصليب الأحمر الدولية التي تتصف بالحكمة.

دمائهم وما زالوا يؤدونه. وفي كل تلك الحالات، كانت الإجراءات التي اتخذها المجتمع الدولي ضعيفة جداً ومتأخرة وغير كافية.

ويجب على مجلس الأمن أن يتخذ إجراءات أكثر إصراراً لمنع حدوث الصراعات المسلحة، ويسوي الصراعات بسرعة وبالطرق السلمية. وعلى المجلس أن يتناول بجدية كيفية إنشاء آليات للعمل بسرعة، كما يجب على الأمانة العامة أن تحدث نظاماً فعالاً للإنذار المبكر. وكان بالإمكان تفادي الأزمات الإنسانية الحالية لو أخطر المجلس في الوقت المناسب ولو توفرت لديه الإرادة السياسية اللازمة.

كما أنه من الضروري لمجلس الأمن والأمم المتحدة ككل أن ينفذا برنامج العمل الذي يتألف من ١٠ نقاط الرامي إلى حماية المدنيين، كما قدمه السيد إيغلاند قبل سنة. ومن الضروري على وجه خاص ضمان استمرار وصول المساعدة الإنسانية إلى المدنيين الأكثر حاجة والأكثر ضعفاً. والمخزي اليوم وفي هذا العصر أن لا يكون بوسع موظفي المساعدة الإنسانية أن يصلوا إلى أكثر من ١٠ ملايين شخص هم بحاجة ماسة إلى الأغذية الأساسية والماء والسكن والرعاية الطبية الحيوية. كما أنه من دواعي القلق أنه في ٢٠ صراعاً مسلحاً تقريباً أعيق وصول المساعدة الإنسانية إلى المدنيين الأكثر حاجة أو لم يسمح به. وفي ذلك السياق، يجب على الأمم المتحدة والبلدان المؤثرة أن تحث الأطراف في الصراعات على السماح بوصول المساعدة الإنسانية. وينبغي أن يتخذ مجلس الأمن، عند الاقتضاء، تدابير إلزامية في إطار سلطاته لتسهيل توزيع هذه المساعدة.

ونرى أنه من الضروري إنشاء آلية لإبقاء الأزمات المنسية مدرجة في جدول الأعمال السياسي للمجتمع الدولي والبلدان المانحة ومجلس الأمن، وهي أزمات لم تسترع اهتمام الحكومات أو الصحافة الدولية. وينبغي لمجلس الأمن أن

وهذه الفظائع، التي هي جرائم حقيقية ضد الإنسانية، لا تعير اهتماما للمبادئ الأساسية لمنظمتنا وتستدعي العمل الفوري من جانب الدول الأعضاء.

وإننا نحث الأمين العام على مواصلة وتوسيع نطاق التحقيقات الجارية بشأن الاعتداء الجنسي في الميدان. ونؤمن بأنه يجب على المنظمة أن تكون مثالا لمكافحة الإفلات من العقاب، وبأنه من اللازم أن ينشر الأمين العام نتائج التحقيقات. وللأسف، تخلق قواعد السرية التي تضمنتها أخيرا النشرة التي قدمها الأمين العام في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بشأن هذا الاستغلال الجنسي (ST/SGB/2003/13) جوا يسوده الإفلات من العقاب.

إذا توفرت أدلة على السلوك الجنائي، يجب أن يفصل الموظفون المتورطون عن الخدمة حالا ويجب توفير كافة الأدلة للسلطات المختصة حتى يتسنى لها أن تبدأ الإجراءات الجنائية المناسبة بغرض تسهيل التحقيقات الجنائية. وينبغي أن يخضع الأفراد المتورطون للولاية القضائية للإقليم الذي وقعت فيه تلك الأحداث، أو للبلد الأصلي للضحية. ولا ينبغي بأي حال من الأحوال أن يسمح للمتهمين باستخدام صفتهم الرسمية لتفادي العدالة، وينبغي أن تترع عنهم المنظمة كل أنواع الحصانات التي يمكن أن يكونوا متمتعين بها بفعل هذه الصفة.

عندما يُنقل المتهمون إلى بلدهم الأصلي، ينبغي تزويد جميع الدول ذات الولاية القضائية بالأدلة حتى تتمكن من البدء بإجراءات تسليمهم. وعلى البلدان المساهمة بالقوات أن تلتزم بمحاكمة أيّ من عسكريها المتهمين بارتكاب هذه الأنشطة الإجرامية. ويستطيع مجلس الأمن المساعدة في هذا الخصوص، بإدراج مبدأ تسليم المجرم أو محاكمته في جميع قراراته المنشئة لعمليات حفظ السلام.

وعلى المستوى الدولي، من الضروري عدم السماح بالإفلات من العقاب. ويشكل أي هجوم على المدنيين أو مواجهة معهم انتهاكا بالغاً للقانون الإنساني الدولي وهو جريمة حرب وفقاً للقانون الدولي المتعارف عليه ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ويجب التحقيق في هذه الأعمال الإجرامية ومعاقتها من طرف السلطات المعنية. وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد على الدور البناء الذي بوسع المحكمة الجنائية الدولية أن تضطلع به. وبالمثل من الضروري للأطراف في الصراعات أن تمثل بصراحة لأحكام اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية واتفاقية عام ١٩٥١ بشأن حالة اللاجئين. والأهم أنه من الضروري عدم السماح بالاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع المجموعات أو الدول الداخلة في الصراع. فهذه الأسلحة والذخيرة توجع الصراعات المسلحة. ولهذا نرى أنه من اللازم اعتماد صك دولي ملزم يمنع تحويل الأسلحة إلى أية مجموعة مسلحة لا تتوفر فيها صفة الدولة، أو إلى أية دولة تنتهك حقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي.

يجب أن يحتل موظفو الأمم المتحدة مرتبة الصدارة في توفير المساعدة الإنسانية. ويجب أن نقر بالعمل البطولي الذي قام به الكثيرون من اصحاب الخوذ الزرق والكثيرون من الموظفين المدنيين الذين يبذلون جهوداً استثنائية لمساعدة السكان المدنيين. غير أنه لا بد أن نعرب عن بالغ اهتمامنا بالالتزامات بالاستغلال الجنسي وإساءة معاملة النساء والأطفال من جانب موظفين تابعين للأمم المتحدة، الأمر الذي يبعث على القلق. وللأسف تفيد التقارير الصحفية أنه أصبحت تقع مثل هذه الأعمال الإجرامية بوتيرة متزايدة في مختلف عمليات حفظ السلام ويكون ضالعا فيها عدد كبير من الموظفين والأفراد العسكريين، وتصير بحق مشكلة منهجية. وإذا كانت التهم صحيحة، فإن الأمم المتحدة تفقد قدرتها على خدمة وحماية المجتمعات التي دمرتها الحروب.

وعندما تكون للمحكمة الجنائية الدولية الولاية القضائية ينبغي نقل الأدلة إلى مدعيها العام.

ويجب القيام بذلك بأكبر قدر ممكن من الشفافية، بغية الحفاظ على السمعة الحسنة للمنظمة وتفادي الإفلات من العقاب. وباختصار، نعتقد أنه لا بد من أن يجري الأمين العام مراجعة كاملة للمعايير التي تحكم الآن التحقيق في حالات الاستغلال الجنسي التي ارتكبتها موظفون في الأمم المتحدة وأشخاص آخرون يرتبطون بها.

وحماية المدنيين في الصراعات المسلحة أهم نشاط يمكن أن تضطلع به الأمم المتحدة. ومن المؤسف، كما أشار الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، أن مجلس الأمن لم يُد استعداداً لحماية المدنيين بصورة فعالة أو قدرة على ذلك. وهذا هو السبب الذي جعلنا نؤيد النداء الذي وجهه الفريق الرفيع المستوى إلى المجلس للالتزام بحماية المدنيين.

السيد دي ريفيرو (بيرو) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بيرو أن يهنئكم، سيدي، بترؤسكم لمجلس الأمن، وعلى عقد هذه الجلسة المخصصة لمناقشة مسألة حماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

أولاً، يعتبر وفد بلدي أنه، بموجب القانون الدولي، تقع المسؤولية الأساسية عن حماية المدنيين على المتحاربين، سواء أكانوا دولاً أم مجموعات مسلحة. وأي انتهاك للقانون الدولي، لا سيما اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، واتفاقيات جنيف، ينبغي أن يلقى رداً قوياً وفورياً من جانب مجلس الأمن.

ويؤيد وفد بلدي توصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، ويرى أن حماية المدنيين تتطلب من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التوقيع والمصادقة على الاتفاقيات الإنسانية على أقل تقدير،

والأهم من ذلك أن تنفذها، خاصة اتفاقيات جنيف، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

وإذا تبين أنه لا يجري الدفاع عن حقوق الإنسان بموجب تلك الاتفاقيات في أي صراع تكون فيه تهديدات للسلم والأمن الدوليين، كالإرهاب والجرائم العابرة للحدود الوطنية، فإن تلك المعايير لن تضعف الأخلاقية التي تأسست عليها حياة البلدان المتحضرة فحسب، بل سيفقد الصراع ضد هذه التحديات الجديدة في القرن الحادي والعشرين كل مشروعيتها.

وستكون المصادقة على الاتفاقيات الإنسانية الرامية إلى حماية المدنيين بلا جدوى إذا ضعفت القدرة على حفظ السلام، كما هو الحال الآن، بسبب صعوبات التجنيد ونقص فعالية القوات المجندة.

ولهذا السبب، ينبغي لمجلس الأمن تأييد توصيات الفريق الرفيع المستوى، التي تدعو البلدان التي تملك أكبر القدرات العسكرية إلى وضع كئات احتياطية مستقلة مدربة تدريباً عالياً تحت تصرف الأمم المتحدة، ويمكن رفع عدد هذه الوحدات لتصبح بحجم لواء.

وإذا لم تُزد عدد قوات الأمم المتحدة ونحسن نوعيتها، سنصبح غير قادرين على حماية المدنيين، إلا إذا كانت المنظمة، افتراضياً، مستعدة لاتخاذ خطوة عبثية بتوقيع عقود مع شركات عسكرية خاصة، وهي شركات لا ترتبط بالتزامات بموجب القانون الإنساني الدولي، وتوفر اليوم بديلاً من المرتزقة يحلون محل القوات المسلحة من الدول.

وثمة حقيقة أخرى ينبغي أخذها في الاعتبار، إذا كنا نريد بالفعل حماية المدنيين، وتتمثل في الاستخدام المتزايد والعفوي، من جانب بعض الدوائر الاستراتيجية، لمفهوم "الأضرار الجانبية". وفي حالات عديدة، يستخدم هذا المفهوم كتعبير ملطف للإشارة إلى العديد من المدنيين الذين

الجارية وبالأعمال التي يتعين القيام بها للتأكد من أن الأمم المتحدة لا تعطي هي نفسها صورة للإفلات من العقاب.

أخيراً، علينا الإقرار بالحقيقة القائلة إنه بغية تعزيز حماية المدنيين، بعد انتهاء الصراع، يجب القيام بإجراء محدد لبناء دولة جديدة قادرة على الاضطلاع بمسؤوليتها في حماية مواطنيها. وإلا، فإننا سنواجه حالة صراع جديدة، نتيجة ضعف المؤسسات التي لم تكن قادرة يوماً البتة على حماية مواطنيها.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد والي (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أنهئ الوفد الجزائري على تسلمه رئاسة المجلس في الشهر الحالي، وأن أشكر وزير خارجية الجزائر والممثل الدائم على إعداد مناقشتنا بشأن هذه المسألة الهامة.

ويرحب وفد بلدي بمناقشة هذه المسألة الهامة المتعلقة بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، في وقت تزداد فيه الصراعات حول العالم. ونرحب بالتقرير الشامل لوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية عن الإطار المعزز للرصد والإبلاغ بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

وعلى الرغم من الاتفاقيات والبروتوكولات المعترف بها دولياً والتي تكفل سلامة غير المحاربين وحمايتهم، يزداد وقوع المدنيين كأول ضحايا خلال الصراعات المسلحة. لذلك، يعتقد وفدي أن هذه المناقشة المفتوحة ستساعد المجتمع الدولي في تركيز اهتمامه من جديد على المهمة الملحة المتمثلة في حماية المدنيين حيثما اندلع الصراع. وينبغي لنا أن نتفحص الآليات والأطر لحماية المدنيين في الصراع المسلح، بغرض تعزيزها في ضوء الأحداث والانتهاكات التي وقعت في الآونة الأخيرة.

إن القارة الأفريقية لديها سجل لا تحسد عليه في عدد الصراعات التي تشهدها اليوم. فهذه الصراعات،

سيلقون حتفهم، أو الذين ماتوا بالفعل، بغية تبرير الأهداف العسكرية.

وما لم يكن للأمم المتحدة ردة فعل على مفهوم الأضرار الجانبية، ستبدو وكأنها موافقة على المنطق العسكري للمتحاربين والقائل بأنه لا مجال لتجنب وقوع خسائر بين المدنيين من حيث المبدأ. وإذا أردنا حماية المدنيين، لن يكون بإمكان الأمم المتحدة قبول هذه الحجج. ويجب أن يكون التحقيق في الخسائر بين المدنيين في الصراعات أحد المهمات الأساسية لمجلس الأمن، من خلال إرسال بعثات خاصة. وهذا هو السبيل الوحيد لمعرفة ما إذا كان المتحاربون قد التزموا بالاتفاقيات الدولية أم لا.

وقدرة الأمم المتحدة على حماية المدنيين ووضع حد للصراعات مرتبطة أيضاً بحماية موظفي الأمم المتحدة.

ومرة أخرى، يؤيد وفد بلدي، توصيات الفريق الرفيع المستوى بضرورة تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة الذين يقومون بمهام ميدانية، وذلك من خلال إنشاء إدارة أمنية ينبغي أن تعطى لها كل الأولوية اللازمة لمساعدة الأمين العام على تنفيذ نظام أمني جديد لحماية الموظفين في السنة القادمة.

ومع ذلك، عندما أتناول هذه النقطة، أشعر أنني مضطر، كغيري، إلى الإشارة إلى حالات عانى فيها المدنيون من عدم احترام موظفي الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام لهم، ومن عدم القيام بحمايتهم بالقدر الكافي. ومن المؤسف أنه كانت هناك اتهامات ضد عناصر من بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأتذكر أنه كانت هناك أحداث ماثرة تساؤل في كمبوديا ولسنوات عديدة. ومن الضروري التحقيق في هذه الانتهاكات المزعومة وإبلاغ الدول الأعضاء بالتحقيقات

أن يبدي التزاماً قوياً بمساعدة الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى على تعزيز قدرات احتواء الصراعات المسلحة، لاسيما من خلال توفير الدعم السوقي اللازم. وفي هذا الصدد، نرحب بقرار الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي مؤخراً بتوسيع الدعم السوقي لعمليات حفظ السلام التي يقوم بها الاتحاد الأفريقي في منطقة دارفور بالسودان.

وتؤمن نيجيريا بأن جانباً أساسياً في اتقاء الصراع المسلح يجب أن يتمثل في تعزيز سيادة القانون، ومن ثم، حماية المدنيين من خلال الإصلاح الدستوري والتشريعي والقضائي والانتخابي. والزيادة المفزعة في عدد المدنيين الذين تحاصرهم الصراعات المسلحة سبب آخر للقلق البالغ من جانب المجتمع الدولي. فقد قتل كثيرون أو تعرضوا لأقصى أنواع الانتهاكات لحقوق الإنسان، بما فيها الاغتصاب والعنف الجنسي. كما يُشرد المدنيون من ديارهم ويتركون ليصارعوا من أجل البقاء في أراضٍ معادية غير مألوفة لديهم في معظم الأحوال. ويجب أن يتكلم المجتمع الدولي بصوت واحد ضد مرتكبي تلك الأعمال المشينة ضد المدنيين الأبرياء. وعلينا أن نعرب جماعة عن العزم على معاقبة المسؤولين عن أعمال العنف المتعمدة وعن معاقبة المدنيين بذريعة الحرب.

ووفدي يشعر بالقلق إزاء تقلص الخط الفاصل بين المدنيين والمحاربين في كثير من حالات الصراع في العالم. وغالباً ما يعيش المحاربون في القرى أو يطلبون الملاذ فيها، وأحياناً يستخدمون المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، دروعاً بشرية. وهذا التطور البائس يوفر ذريعة لإنزال العقاب الجماعي بالمدنيين الأبرياء، بما في ذلك التدمير المنهجي لمجتمعات بأكملها ولمقومات بقائها. وعليه، تطالب نيجيريا بتعزيز آليات رصد تصرفات الأطراف في الصراعات.

والعديد منها داخلي، تترك أثراً معاكساً على الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للملايين من البشر، ولا سيما المسنون والنساء والأطفال والشباب - وهم ليسوا محاربين وليسوا أطرافاً في الصراع. وإفلات أطراف الصراعات من العقاب بعد تعسفها في معاملة المدنيين العزل وفرض عقوبات جماعية على السكان الذين لا ضرر منهم، يظل مصدر قلق بالغ لوفد بلدي. فالمدنيون غالباً ما يقعون وسط الصراع على السلطة والسيطرة على الموارد، مما يجعلهم رهائن في لعبة مميته لا احترام فيها لأي قواعد ولا للكرامة الإنسانية.

ومع ذلك، تعتقد نيجيريا أن الخطوة الأولى نحو حماية المدنيين في الصراعات المسلحة تتمثل في اتقاء الصراع. وفي هذا الصدد، تكثف نيجيريا جهودها لإيجاد حلول دائمة لحالات الصراع في منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية خصوصاً، وفي أفريقيا عموماً، بما في ذلك منطقة البحيرات الكبرى والسودان. ومنذ أن تقلد الرئيس أوباسانغو مسؤولية الرئاسة عام ١٩٩٩، قطع على نفسه عهداً لتسوية الصراعات في أفريقيا سلمياً، آخذاً في الاعتبار الطابع المدمر لتلك الصراعات، لا بالنسبة للمجتمعات المعنية التي تدور فيها فحسب، بل وبالنسبة للدول المحيطة أيضاً، فضلاً عن أنها قد تحرم القارة من القدرة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ولا يمكن أن تحدث أي تنمية مجدية في مناخ يعدم فيه الأمن وتنتشر الفوضى. ولهذا السبب، يهيب وفدي بالمجتمع الدولي أن يضاعف جهوده من أجل تسوية الصراعات المختلفة المحتدمة في أفريقيا حالياً، وأن يساعد البلدان الخارجة من الصراع على إعادة بناء اقتصاداتها وهياكلها التحتية المنهارة.

والاتحاد الأفريقي، من جانبه، قد عزز قدراته لاتقاء الصراعات المسلحة وتسويتها، وحماية المدنيين في الصراع المسلح من خلال مجلسه للأمن والسلام. وعلى المجتمع الدولي

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة كينيا.

السيدة باهيموكا (كينيا) (تكلمت بالانكليزية):

يود وفدي أن يشكر الجزائر على تنظيم هذه المناقشة الهامة للغاية. ونشكركم بصفة خاصة، سيدي الرئيس، على تكريس جزء من وقتكم للحضور إلى هنا وترؤس هذه المناقشة الهامة جداً بالنسبة لنا. وفي البداية، نعرب عن التقدير لعمل السيد إغلاند، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، والإحاطة الإعلامية التي قدمها، والتقارير الأخرى التي أتاحت لنا، بما فيها التقرير الأخير للفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير.

ورغم إدراكنا أن القانون الإنساني الدولي يحدد معايير مقبولة عالمياً لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، شهد العالم صراعات عنيفة أزهدت أرواح الملايين من المدنيين وخلفت عشرات الملايين من المشردين على الدوام. ولقد طُرد ضحايا من ديارهم وحُرموا في أحيان كثيرة من إمكانية الحصول على ما يلزم للبقاء من غذاء وأدوية ومأوى. وشوهت انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وحدث ازدياد فاضح للإنسانية.

كما أن طبيعة الصراع نفسه لم تتغير، من الحروب بين الدول التي كانت شائعة في السابق إلى الصراعات الداخلية وحتى الإرهاب. ومن الشائع كثيراً الآن أن نجد حالات حمل فيها المدنيون السلاح ضد حكومات في السلطة. ويعتمد المقاتلون الآن في البقاء على الدعم من المدنيين غير المقاتلين. ويشكل ذلك سيناريو معقداً جداً لأطراف الصراع. فنحن نشهد جماعات مسلحة لا تقوم بأعمال القيادة والسيطرة المعتادة، ولا تعمل وفق القواعد أو الإجراءات العسكرية المعتادة، وفي أحيان كثيرة تستخدم

ومما يُثلج الصدر أن نلاحظ أنه خلال العقد المنصرم، تم توسيع الإطار القانوني الدولي ليعالج بعض الجرائم الخاصة التي ترتكب ضد المدنيين في الصراع المسلح، لا سيما ما يتعلق منها بأعضاء المجتمع الأشد ضعفاً - أي النساء والأطفال والمسنين. فتوسيع نطاق جرائم الحرب والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية وتعريفها بحيث تشمل الاغتصاب والإكراه على الدعارة والاتجار بالبشر والاسترقاق، فضلاً عن التعذيب، قد أدى إلى ازدياد عدد الأشخاص الذين مثلوا أمام المحاكم الدولية لمحاكمتهم عن أعمال ارتكبت ضد مدنيين أثناء الصراع المسلح.

وينبغي أن تستمر الجهود لإدماج حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة والعمليات الإقليمية والوطنية لحفظ السلام. لكن الأهم من ذلك، فإن وفدي يرى أن أفضل سبيل لحماية المدنيين في الصراع المسلح هو معالجة الأسباب الجذرية لتلك الصراعات بشكل متفتح وشامل، مع احترام التنوع الثقافي والتاريخي والروحي للشعوب. وفضلاً عن ذلك، فإن وفدي مقتنع بأن التوزيع المنصف للبنى التحتية والتنمية عنصران لا غنى عنهما للحد من اللجوء إلى الحرب كوسيلة للتأثر ضد الظلم والتمييز.

وعليه، فإن وفدي يطالب باتباع نهج من شقين إزاء مسألة حماية المدنيين أثناء الصراع المسلح. ويتمثل الشق الأول في تشجيع الروح التوفيقية والعدل والإنصاف في توزيع التنمية، مما قد يقلص الحاجة للجوء إلى الحرب أو يقضي عليها. أما الشق الثاني والمتعمد لذلك النهج فيتمثل في الوقوف بحزم ضد انتهاك حقوق المدنيين في الصراع المسلح، من خلال تعزيز الأطر والآليات القانونية للرصد والإبلاغ عن الاعتداءات ضد المدنيين، التي ترتكبها الدول أو الأطراف من غير الدول، على أن يتم ذلك بشفافية وبصورة غير انتقائية، مع تقديم مقترفي تلك الاعتداءات إلى العدالة.

الوصول وغير ذلك من الخطوات يمكن أن تنقذ أرواحا وأن تسمح للناس بأن يعيشوا بكرامة.

وقيادة مجلس الأمن في ذلك الصدد أمر حاسم. فهو الهيئة الوحيدة التي تستطيع إجازة عمل مثل عملية ارتيميس في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهو ما قد يكون ضروريا لإنقاذ الأرواح. وهناك حاجة ماسة إلى عمليات تدخل كهذه. وهي دليل عملي على وجود مجتمع دولي يسعى إلى حماية المدنيين كلما كانوا مهددين. والأمم المتحدة، تحت قيادة الأمين العام الحالي السيد كوفي عنان، أولت اهتماما أكبر للجوانب العملية لحماية المدنيين في السنوات القليلة الماضية. وتلك الخطوات مفيدة، لكن هناك حاجة إلى بذل جهد أكبر.

إن الحماية الإنسانية في حالات الصراع هي وحدها الأهم الرئيسي في منع آثار الحروب الأكثر ضررا على المدنيين أو الحد منها. فهي معنية بالطريقة التي يُدار بها الصراع والطريقة التي يُعامل بها الأشخاص، بمن في ذلك اللاجئين والمشدون. ولذلك، فإن الحماية الإنسانية تدفعها التهديدات الفعلية التي تواجهها المجتمعات المحلية والأفراد. ورغم أن الحماية مثل تلك التي توفرها عملية ارتيميس أمر حاسم لبقاء المدنيين الواقعين فريسة الصراع، إلا أن دوام بقائهم يعتمد على المساعدة الإنسانية. والمطلوب هو أن تكون تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان بشكل مستقل ومحايدين جزءا أساسيا من التزام المجتمع الدولي بحماية أولئك السكان. فكل مدني يقع فريسة لصراع مسلح له الحق في الحصول على الغذاء والماء والمأوى والمساعدة الطبية. وعلى المجتمع الدولي مسؤولية توفير المال وممارسة الضغط السياسي على الأطراف المتحاربة لضمان وصول الإمدادات الحيوية، رغم الصراع، إلى أشد المجموعات ضعفا.

الأطفال المقاتلين، الذين يُخطفون للقتال في حروب أو يعيشون على المخدرات.

ورغم تلك التعقيدات، ما زالت المسؤولية تقع على عاتق المجتمع الدولي عن تعزيز وإنفاذ القانون الإنساني الدولي لإنهاء معاناة المدنيين أثناء الصراعات. وينبغي التصدي لمسألة الإفلات من العقاب، وحمل جميع الأطراف - سواء الأطراف الحكومية أو الثوار - على إدراك أن المجتمع الدولي سيعتبرها مسؤولة عن أي عمل يخرق القانون الإنساني الدولي. وتتفق مع رأي السيد إغلاند فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية والدور الذي يمكن أن تؤديه في التصدي لمسألة الإفلات من العقاب. ونحث الدول الأعضاء على إجراء المزيد من المناقشة لهذه المسألة بغية التوصل إلى توافق في الآراء.

من ناحية أخرى، يجب على المجتمع الدولي، بقيادة مجلس الأمن، أن يضع استراتيجيات للانخراط على نحو أكثر إصرارا في مواجهة الصراعات بغية المساعدة على حماية المدنيين في الأزمات المهددة. ويجب إتاحة كل الأدوات الممكنة، بما في ذلك الدبلوماسية المكثفة، ودعم التفاوض على إمكانية وصول المعونة الإنسانية في الحالات الشديدة والإسهام بالقوات في بعثات لحفظ السلام تقودها الأمم المتحدة وذات ولايات قوية لحماية المدنيين.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي للحكومات والأمم المتحدة أن تنفذ إجراءات منهجية جديدة لتوفير أفضل حماية للمدنيين الضعفاء في الأزمات، خاصة النساء والأطفال. فعندما تكون لدى المجتمع الدولي الإرادة لمساعدة المدنيين فإنه يستطيع فعل ذلك في كثير من الأحيان. وقد يختلف الإجراء اللازم حسب الحماية المطلوبة للمدنيين الواقعين فريسة الصراع؛ والتي ليست بالضرورة دعما عسكريا على الدوام. إن الضغط الدبلوماسي والتفاوض على إمكانية

ونعرب عن دعمنا الكامل للمؤسسة التي أنشأناها سعياً إلى عالم أفضل لأطفالنا والأجيال المقبلة.

تكتسي المسألة قيد النظر أهمية حيوية للأمم المتحدة. ونحیی باحترام كبير ذكرى مسؤولي وموظفي هذه المنظمة الذين لقوا حتفهم بينما كانوا يساعدون سكاناً مدنيين واقعين فريسة لصراعات مسلحة ذات طبيعة دينية أو عرقية أو سياسية، وهم سكان مدنيون يرون في الأمم المتحدة يداً معينة تحميهم وتخفف معاناتهم وينتظرون ذلك منها.

إن هذه الاعتبارات تلهمنا، نحن العضو المؤسس للمنظمة، لأن نخطب المجلس ولأن نزيد برسالتنا الوعي بالحاجة الملحة إلى حماية ووقاية أرواح المدنيين وموظفي الشؤون الإنسانية الذين يناضلون لتخفيف المعاناة الناتجة عن الحروب.

وأفضل حماية للسكان المدنيين هي انعدام الحروب. لذلك، ينبغي أن يكون منع نشوب الحروب أولوية. وتخضع هذه المسألة للدراسة منذ زمن طويل في الأمم المتحدة ومجلس الأمن. لكننا لم نتمكن من منع نشوب الحروب. والعواقب الإنسانية الناتجة عن ذلك وخيمة على الأبرياء - النساء والأطفال والمسنين. فهناك ضرورة ملحة اليوم لفهم أسباب الصراعات.

إن أعمال العنف وحالات إساءة المعاملة المرتكبة ضد غير المقاتلين غير مقبولة على الإطلاق بوصفها استراتيجية لقتل روح الشعوب في البلدان في حالات الصراع. وتزداد هذه المخططات بشاعة لأنها ترتكب ضد أناس عزل ومقهورين.

وبالتالي فإن شعار الأمم المتحدة في بعض الأحيان يمثل الأمل الوحيد الموجود. والبشرية، في هذه المرحلة من تطورها الثقافي، ترفض بامتعاض تلك الممارسات الإجرامية وتدين بشدة مرتكبيها، سواء كانوا الأفراد الذين يرتكبون

وليست المستويات الحالية للإنفاق والانخراط غير كافية فحسب، بل أنها أيضاً لا تُوزع حسب الاحتياجات. فهناك عدد متزايد من المانحين لا يعطون إلا للأزمات المفضلة لديهم. وتُخصص المساعدات الإنسانية لبلدان ومشاريع معينة. وذلك ما يجب تغييره. فتطبيق الكيل بمكيالين قد خلّف ملايين الأطفال والنساء والرجال في حالة عوز وبلا عون. وتلقى بعض حالات الطوارئ تجاهلاً تاماً. فالتركيز المطلق اليوم على الإرهاب الدولي يوجه الاهتمام الدولي نحو عدد أصغر من الأزمات. ولذلك هناك حاجة إلى العمل على الوفاء بالالتزامات لضمان توزيع المساعدة الإنسانية العالية الجودة على المجموعات السكانية الضعيفة، وعلى أساس الاحتياج وحده دون غيره.

ختاماً، تقدر كينيا الدور الهام الذي تؤديه الأمم المتحدة بصفة عامة ومجلس الأمن بصفة خاصة في التصدي للصراعات، لا سيما في أفريقيا. ولقد تجلّى ذلك مؤخرًا في زيارة مجلس الأمن لنairobi، كينيا، من أجل دفع عملية السلام في السودان قدماً إدراكاً لمعاناة ملايين المدنيين في ذلك الصراع وفي صراعات إقليمية أفريقية أخرى. وهناك تقدير كبير للدعم الثمين الذي قدمته الأمم المتحدة إلى منظماتنا الإقليمية كي تتمكن من معالجة هذه القضايا. ولكن يجب أيضاً على فرادى الحكومات، وبمساعدة المجتمع الدولي، أن تعالج الأسباب الجذرية للصراعات. ومن الأهمية القصوى أن تُنشأ آليات للإنذار المبكر وأن تُتخذ الخطوات الملائمة في الوقت المناسب.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل هندوراس.

السيد سوازو (هندوراس) (تكلم بالإسبانية):

اسمحوا لي، سيدي الرئيس، أن أشكركم على عقد هذه الجلسة العلنية بشأن مسألة هامة كهذه وعلى فرصة التكلم أمام المجلس في مثل هذا الوقت العصيب في تاريخ منظماتنا.

قواعد الأمم المتحدة المتعلقة بعدم التحيز احتراماً كاملاً؛ وتوافر خدمة أمن مؤهلة فنياً وقادرة على الاستفادة مما لدى الدول الأعضاء من معلومات استخباراتية وتقييمات للأخطار“.

وتمثل الهجمات على العاملين الإنسانيين وموظفي الأمم المتحدة انتهاكات جسيمة. ويشاطر وفدي الأمين العام جميع شواغله بالنسبة لأمن موظفي الأمم المتحدة بوصفه وسيلة لتحقيق هدفنا النهائي، وهو بالتحديد حماية السكان المدنيين في مناطق الصراع.

ويعتبر تقديم المساعدة الإنسانية أمراً أساسياً لمساعدة السكان المدنيين. وبالتالي، فإننا نرى أن هناك حاجة ملحة للتنسيق الفعال بين وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في مجال المساعدة الإنسانية.

إن الإرادة السياسية لا تكفي؛ فلا بد من اتخاذ تدابير بعينها، ونحن في ذلك الصدد نوصي بإنشاء مكتب اتصال مباشر بين برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وإدارة عمليات حفظ السلام. ومن شأن ذلك أن يمكن من العمل بشكل أكثر مباشرة وفعالية في صراع معين. ويرمي هذا الاقتراح إلى حماية وتأمين السكان المدنيين المعرضين للخطر بشكل أكثر فعالية.

ولقد استمعنا بعناية إلى وكيل الأمين العام إغلاند وإلى الاقتراحات التي قدمها. وجميع الاقتراحات جديدة باهتمامنا، وخاصة منهاج العمل الذي يتألف من ١٠ نقاط، والذي يدعو إلى إنشاء آليات للرد المشترك. وينبغي أن يهدف أحد الإجراءات الأساسية إلى التنبؤ بالمتطلبات في مناطق الصراع الشديدة الخطورة. ويجدونا الأمل في أن يبرز وكيل الأمين العام في تقريره المقبل، المقرر تقديمه في

الجرائم أو الدول التي تتسامح معهم، لأن ذلك السلوك يعتبر في جميع أرجاء العالم غير إنساني وبربريا.

وبالتالي لا بد أن يكون هناك رد قوي على تلك الممارسات. ونشارك الرأي الذي مفاده أنه لا بد للمجلس أن ينفذ بشكل كامل قراراته، بما فيها القرار ١٢٦٥ (١٩٩٩) بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، فضلاً عن التوصيات الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلقة، بشكل خاص، بحماية النساء وبالأعمال غير الإنسانية المتمثلة في العنف الجنسي المرتكب ضدهن في أوقات الصراع.

وفيما يتعلق بدور الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام، فإن الأمين العام، في كلامه أمام الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر عن تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير (A/59/565)، المعنون “عالم أكثر أمناً: مسؤوليتنا المشتركة”، قال:

”إن موظفي الأمم المتحدة يعملون في بيئات خطيرة، ليس إرضاء للأمين العام ولا إرضاء للموظفين، ولكن لأنكم أنتم، الدول الأعضاء، قررتم أن عملهم مطلوب هناك“ (A/59/PV.68). وإضافة إلى ذلك، تقول الفقرة ٢٣٩ من تقرير الفريق:

”ترتبط قدرة الأمم المتحدة على حماية المدنيين والمساعدة على إنهاء الصراع ارتباطاً مباشراً بأمن موظفي الأمم المتحدة الذي بدأ يتزعزع منذ تسعينات القرن الماضي. ولكي ... تتمكن الأمم المتحدة من العمل في جو آمن وبصورة فعالة، فإنها تحتاج إلى أربعة أمور: القدرة على أداء المهام الموكولة إليها بصورة كاملة؛ وعدم تدخل الدول الأعضاء في عملياتها دون مبرر؛ وأن يحترم الموظفون

اللازم بغية الضمان بشكل فعال لحماية المدنيين في أوقات الصراع المسلح. ومن شأن التنفيذ الكامل لتلك النصوص أن يقطع شوطا طويلا نحو تحقيق ذلك الهدف.

وتشكل الوقاية جانبا أساسيا في حماية المدنيين. ولا بد من توضيح أن حالات إساءة المعاملة ضد السكان المدنيين، التي كثيرا ما ترتكب ضد أضعف الأفراد، وخاصة النساء والأطفال، تشكل انتهاكات للقانون الدولي لن يفلت مرتكبوها من العقاب. وتحمل الدول المعنية المسؤولية الأساسية عن محاسبة مرتكبي تلك الجرائم، ولكن، في الوقت نفسه، فإن جرائم مثل الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية تشكل شاغلا للمجتمع الدولي بأسره وبالتالي تشكل شاغلا لمجلس الأمن، الذي يمثل المجتمع الدولي في مسائل السلام والأمن الدوليين.

وبعث رسالة قاطعة وذات مصداقية بأنه لن يكون هناك إفلات من العقاب، في أي حال، على تلك الجرائم من شأنه أن يحدث تأثيرا رادعا قويا وبالتالي يكون أداة مفيدة جدا للوقاية. وتجدر الإشارة إلى أن المجلس يحظى بالسلطة، بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لإحالة الحالات إلى المحكمة، حتى في الحالات التي لم توقع فيها الدول المعنية على النظام الأساسي. ونأمل أن يقود اعتماد اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية في وقت سابق هذا العام إلى التعاون الفعال والعملية بين المنظمين، ونرحب بتأكيد الفريق الرفيع المستوى الذي أنشأه الأمين العام على دور المحكمة بشكل عام فضلا عن سلطة المجلس للإحالة على نحو خاص.

كما أننا نرحب بتعيين مستشار خاص لمنع الإبادة الجماعية، يشكل أداة للإنذار المبكر وبالتالي يساعدنا على الوفاء بالتزاماتنا بمنع وقوع الإبادة الجماعية. وإنشاء علاقة عمل رسمية وغير رسمية منتظمة بين المستشار الخاص والهيئات

حزيران/يونيه، الإجراءات التي يمكن اتخاذها على نحو عاجل فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية والتنسيق.

ويذكر الفصل الثاني عشر من تقرير الفريق - المعنون "حماية المدنيين" - في الفقرة ٢٣٣، أنه:

"يجب على المقاتلين كافة التقييد بأحكام اتفاقية جنيف. وينبغي لجميع الدول الأعضاء التوقيع والتصديق على جميع المعاهدات المتصلة بحماية المدنيين وتنفيذها، مثل اتفاقية الإبادة الجماعية واتفاقيات جنيف ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وجميع الاتفاقيات المتعلقة باللاجئين".

وبالتالي فإن المسؤوليات مشتركة على المستويين الوطني والدولي.

ونرى أن الأمر الضروري هو أن يسترعى انتباه أعضاء المجلس، وخاصة الأعضاء الدائمين، إلى ضرورة أن تؤخذ في الحسبان بشكل جدي، عند تشكيل عمليات حفظ السلام، الظروف الاجتماعية - الاقتصادية السائدة في الدول الأعضاء في المنظمة.

الرئيس: أعطي الكلمة لممثل ليختنشتاين.

السيد فينافيسر (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): إننا نرحب بالبيان الذي قدمه صباح هذا اليوم منسق الإغاثة في حالات الطوارئ ونقدر تقديرا كبيرا جدا وجوده بعد ظهر هذا اليوم خلال المناقشة.

وقد اتخذت هذه الهيئة قرارات هامة خلال الأعوام القليلة الماضية تتعلق بحماية المدنيين، وخاصة القرارات ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومنهاج العمل المؤلف من ١٠ نقاط الذي قدمه الأمين العام يوفر للمجلس وللأطراف الفاعلة الأخرى أساسا جيدا للاضطلاع بالعمل

الرئيس: أعطي الكلمة لممثل الأرجنتين.

السيد دا لوتو (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلادي أن يشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن قضية هامة، قضية حماية المدنيين في الصراع المسلح. ونود أيضا أن نكرر مجددا للأمين العام تقديرنا على تقريره الرابع عن هذا الأمر (S/2004/431) وأن نعرب أيضا عن تأييدنا للتوصيات الواردة فيه.

لقد شهدت الأشهر الستة التي مضت منذ المناقشة المفتوحة السابقة لمجلس الأمن بشأن هذا البند تحقيق أشد التوقعات تشاؤما بشأن حالة المدنيين في الصراعات المسلحة في مناطق مختلفة. ونظرا لذلك السيناريو، نود أن نكرر مجددا أنه لا توجد قضايا أمنية يمكن أن تطغى على المسؤولية الأولى للدول في الامتثال لمعايير القانون الإنساني الدولي الواردة في اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية. والحرب ضد الإرهاب، التي هي أولوية للمجتمع الدولي يتشاطرها بلدي، يجب حوضها في ظل احترام القانون الدولي وحقوق الإنسان. ونؤكد مجددا تأييدنا لتعاون مجلس الأمن مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في تعزيز الاحترام الراسخ لحقوق الإنسان التي تعتبر غير قابلة للتصرف في سياق يتواصل فيه للأسف توجيه اتهامات لنا بالتحرك المطرد في الاتجاه المعاكس. ويمتد الالتزام باحترام السكان المدنيين في إطار القانون الإنساني الدولي إلى الأطراف من غير الدول التي تسعى إلى الحصول على الشرعية الدولية مهما بدت مطالبها عادلة.

إن الهجمات ضد السكان المدنيين أو الأشخاص المحميين الآخرين وارتكاب انتهاكات منظمة وصارخة وواسعة النطاق للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في حالات الصراع المسلح يمكن أن تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين وتتطلب دراسة واستجابة ملائمتين من المجتمع

الحكومية الدولية، أي المجلس والجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، فضلا عن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، يمكن من الاستخدام الأمثل لهذا المنصب الجديد في إطار منظومة الأمم المتحدة. ويمكن للإحاطات الإعلامية المنتظمة من مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومن لهم ولايات بموجب الإجراءات الخاصة التي وضعتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن تسهم مساهمة عظيمة في قدرة المجلس على المنع الفعال لسوء معاملة السكان المدنيين وكذلك في رصد تنفيذ الأحكام ذات الصلة التي اعتمدها.

لقد حظي مفهوم مسؤولية الحماية بتأييد الفريق الرفيع المستوى بوصفه معيارا جديدا في مجال المسؤولية الدولية الجماعية. ونحن نرحب بالتركيز على هذا المفهوم الذي ظل يؤدي وبحق دورا متزايدا في الحوار الدولي وتنطلع إلى مناقشات إضافية بشأنه. ويجب أن تظل حماية ورفاه السكان المدنيين المسؤولية الرئيسية للدولة المعنية. ولكن حينما يؤدي عجز الدولة أو عدم رغبتها إلى انتهاكات كبيرة وواسعة النطاق للقانون الدولي وقانون حقوق الإنسان، بكل عواقبها الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية المدمرة وبكل آثارها على السلم والأمن الدوليين، يجب على المجلس أن يهبط إلى العمل ويرقى إلى مستوى مسؤوليته بموجب الميثاق.

ولئن كان جميع مرتكبي أعمال سوء المعاملة والانتهاكات ضد المدنيين يستحقون أن يحاسبوا، فإن أعمال سوء المعاملة تكون مروعة على نحو خاص حينما يرتكبها من تقع عليهم مسؤولية كفالة حماية السكان المدنيين. ولذلك فإن التقارير عن ارتكاب موظفي حفظ السلام لهذه الأعمال مقلقة بأكبر قدر ويتعين التحقيق فيها بدقة. وهذه الحوادث تلحق ضررا كبيرا بعمل الأمم المتحدة في هذا المجال وبهيئتها بصورة عامة، ولذلك نؤمن بأن الخطوات الضرورية لتقديم المرتكبين للعدالة ولاستعادة المصادقية الكاملة للمنظمة ستتخذ في ذلك الصدد.

الدولي. وهنا، نود أن نذكر أن المجلس أعرب عن استعداده في ذلك الصدد للنظر في الحالات التي تؤثر على اللاجئين والأشخاص المشردين داخليا، ولاتخاذ الخطوات اللازمة، عند الضرورة، لخلق بيئة آمنة للمدنيين الذين يعرضهم الصراع للخطر، وأيضا النظر في مدى ملائمة وجدوى إنشاء مناطق وممرات آمنة مؤقتة لحماية المدنيين وتوفير المساعدة الإنسانية.

في عدد كبير من الصراعات يواصل العاملون في المجال الإنساني مواجهة عوائق في إنجاز مهامهم. ومن الأساسي كفاءة الوصول الآمن وغير المعاق للعاملين في المجال الإنساني، بمن فيهم الموظفون المحليون، إلى المدنيين في الصراعات المسلحة. ويجب أن تتعاون الدول المتضررة من الصراع وأيضا الدول المجاورة مع الأمم المتحدة لتسهيل هذا الوصول. وندين الاعتداء المستمر على العاملين في المجال الإنساني وننادي بتوسيع نطاق الحماية الممنوحة بموجب اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها لعام ١٩٩٤ وأيضا بالعمل على جعل الاتفاقية عالمية. ونؤيد جهود منظومة الأمم المتحدة لتحسين الجوانب العملية لأمن وسلامة العاملين، المسألة التي تنظر فيها حاليا اللجنة الخامسة للجمعية العامة.

وأثناء المناقشة التي ستعقد في العام المقبل بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لإعلان الألفية، ستتاح لنا، دون شك، فرصة تحليل قضية المسؤولية عن الحماية. وفي ذلك الصدد، نعتقد أن من الضروري أن نولي اهتماما ملائما للمقترحات الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير (A/59/565) المعنون "عالم أكثر أمنا: مسؤوليتنا المشتركة". وفي الوقت نفسه، من الأساسي والمهم أيضا أن نشدد على المسؤولية عن العواقب المترتبة على الإجراءات العسكرية وغيرها التي تؤذي السكان المدنيين.

قبل أسبوعين فحسب من عودة الأرجنتين إلى المجلس مرة أخرى بصفتها عضوا غير دائم، نود أن نكرر التزامنا بالمهمة اليومية لحماية المدنيين في الصراع المسلح وأن نقول إننا مستعدون للعمل في إطار المجلس لكفالة التنفيذ الكامل للقرارين ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠)، مع مراعاة الأدوات المختلفة الموجودة، من قبيل المذكرة (S/PRST/27)، المرفق) وخطة العمل العشرية لكفالة الحماية الفعالة للسكان المدنيين واحترام حقوقهم الأساسية.

الرئيس: والآن أعطي الكلمة لممثل كوت ديفوار.

السيد جانغون - باي (كوت ديفوار) (تكلم بالفرنسية): أود، سيدي الرئيس، أن أشيد بكم وأشكركم

وبينما نكرر الإعراب عن عميق قلقنا وإدانتنا للعواقب المضرّة والواسعة الانتشار للصراع المسلح على المدنيين، يجب أيضا أن نشير بوجه خاص إلى أثر الصراع المسلح على النساء والأطفال والجماعات الضعيفة الأخرى. وفي هذا الصدد، من الحيوي أن نعتمد استراتيجيات لكفالة التنفيذ الأوسع نطاقا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن النساء والسلام والأمن والقرار ١٥٣٩ (٢٠٠٤) بشأن الأطفال في الصراع المسلح، من ضمن معايير أخرى ذات صلة.

ومثلما جاء في تقرير الأمين العام، توجد مجالات محددة داخل صراع ما يمكن اتخاذ إجراء بشأنها على الصعيد

ومثلما جاء في تقرير الأمين العام، توجد مجالات محددة داخل صراع ما يمكن اتخاذ إجراء بشأنها على الصعيد

ومثلما جاء في تقرير الأمين العام، توجد مجالات محددة داخل صراع ما يمكن اتخاذ إجراء بشأنها على الصعيد

التنفيذ الفعال لقرارات المجلس ذات الصلة من قبل جميع الأطراف في الصراعات المسلحة. وقد استطاعت إدارة عمليات حفظ السلام من جانبها، بفضل المساعدة الممتازة التي تقدمها البلدان المساهمة تلقائياً، أن تنشر قوات حفظ السلام بشكل أسرع تفادياً لنشوب أزمات عاجلة فيما يتعلق بالحماية ومن أجل إعادة إقرار النظام.

بيد أنه ما زال يلزم عمل الكثير، رغم الدعم السخي المقدم من منظومة الأمم المتحدة، التي تعكف على وضع مفهوم موحد وواضح لفكرة الحماية، وتعزيز الإطار العام للسياسات، والتنسيق بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة.

ولدى النظر في المجالات التي حددها المجلس بمثابة أولويات في حماية المدنيين، لاحظ الأمين العام بعض أوجه القصور الباقية، واقترح بعض الإجراءات المتعمقة التي يراها ذات صلة. وتعرب كوت ديفوار عن تأييدها لتحليله، وتأييدها لتوصياته، واتفقاً معه في تعليقاته الختامية. وفي هذا الصدد، نود مرة أخرى أن نوجه اهتمام المجلس إلى عدة نقاط نوردها فيما يلي.

أولاً، يلزم أن تتخلى الأمم المتحدة عن العبارات المبتذلة المأخوذة من الصراعات السابقة التي تطبق بشكل آلي على الصراعات الجاري حلها في الوقت الراهن. ومن أمثلة ذلك ما يقال عن وجود وسائل إعلام للكرهية في بلدي، كوت ديفوار، دون تقديم أدلة محددة على هذا الادعاء الخطير. ولا بد من أن نضع الحالة الإيفوارية في سياقها الصحيح. فهذه حالة تستخدم فيها وسائل الإعلام التي في أيدي المتمردين لأغراض الدعاية المناهضة للدولة، دون أن ينتزع ذلك أي رد فعل من المجتمع الدولي على الإطلاق. علاوة على ذلك، رغم أن وزير الدولة لشؤون الاتصال في حكومة المصالحة الوطنية قادم من صفوف المتمردين، فإن وسائل الإعلام والصحف الحكومية في المناطق التي تسيطر

على أخذ زمام المبادرة بإجراء هذه المناقشة العامة بشأن حماية المدنيين في الصراع المسلح. وما توجيهكم شخصياً، سيدي الوزير، دفعة هذه المناقشة إلا تعبير عن الأهمية التي يوليها بلدكم، الجزائر، بوجه خاص، وتوليها أفريقيا بوجه عام، لهذا الموضوع. وأود أيضاً أن أعرب عن امتناني للأمين العام، الذي دأب، من خلال تقاريره الدورية عن هذا الموضوع، على توجيه اهتمام مجلس الأمن على حماية المدنيين. ولا يمكننا أن نكرر أكثر من اللازم أن تلك القضية حيوية لصون السلم والأمن الدوليين، الذي يمثل الدور الأولي لمجلس الأمن. وأخيراً نتوجه بالشكر أيضاً إلى السيد يان إغلاند، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة الطارئة. ونحن ممتنون أشد الامتنان لوضوح وشمولية إحاطته الإعلامية الاستهلاكية.

وبناء على مبادرة من الأمين العام، ازدادت تعبئة الأمم المتحدة لحماية المدنيين، وخاصة منذ عام ١٩٩٩. وكما جاء في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة S/2004/431، فإنه بدأ برنامجاً لحماية المدنيين في حالات الصراع المسلح قبل خمس سنوات، أي بعد سنوات طويلة من تفرج العالم في صمت على أعمال الإبادة الجماعية في رواندا. ومنذ ذلك الحين، أعرب مجلس الأمن من خلال قراراته، واستناداً إلى مقترحات الأمين العام في تقاريره السنوية تقريباً عن الموضوع محل النظر اليوم، عن عدد من الالتزامات الهامة بحماية المدنيين في حالات الصراع المسلح. وأورد المجلس تلك الالتزامات على هيئة منهاج عمل مؤلف من ١٠ نقاط، وأدرجها في قراره ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠). كما وسع المجلس نطاق ولايات عمليات حفظ السلام لتشمل توفير الحماية المادية للمدنيين المعرضين لخطر عنف وشيك.

وأخيراً، أظهر المجلس في بعثاته الميدانية وفي تعاونه مع المنظمات الإقليمية، ما يعلقه من أهمية على هذه المسألة وعلى

الدول، ومنع نشوب الصراعات، والتسوية السلمية للمنازعات، وتحبذ قوة القانون وليس قانون القوة. لذلك فإن كوت ديفوار تؤكد مجددا نداءها بإدماج قوات عملية ليكورن على الفور في بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار، لأسباب سبق ذكرها في رسالة وجهت مؤخرا إلى رئيس المجلس والأمين العام. وبالمثل، نشير مرة أخرى إلى الحاجة العاجلة لأن يستجيب المجلس لطلبنا بإيفاد لجنة تحقيق محايدة دولية إلى كوت ديفوار للنظر في الأحداث التي وقعت منذ بداية شهر تشرين الثاني/نوفمبر. وكما يدرك الرئيس، فإن تلك الأحداث قد أدت إلى سيل من الادعاءات بإطلاق النار على مدنيين غير مسلحين ومتظاهرين قبضات أيديهم عارية. وكلنا نعلم النتائج المخزنة التي أسفرت عنها تلك الحوادث، وهي ٦٠ قتيلا وأكثر من ٢٠٠٠ مصاب.

وفي الختام، أود أن أوجه اهتمام المجلس إلى أن حماية المدنيين في حالات الصراع المسلح تشكل دون جدال جزءا من الاحترام الأوسع نطاقا للقانون الدولي، والقانون الإنساني الدولي، وحقوق الإنسان، ومن مكافحة الإفلات من العقاب. ويجب ألا يكون الالتزام الواقع على الدول الأعضاء باحترام تلك المبادئ العالمية انتقائيا. فمصادقية المنظمة تعتمد عليه.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثل نيوزيلندا.

السيد ماكاي (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر الرئيس على دعوته لهذه الجلسة المفتوحة اليوم وعلى ترؤسه جلسة المجلس اليوم.

ويشرفني أن أتكلم باسم كل من أستراليا ونيوزيلندا.

وأود أيضا أن أتوجه بالشكر للسيد إيغلاند على إحاطته الإعلامية المنشطة للأذهان صباح اليوم عن الحالة الدولية فيما يتعلق بحماية المدنيين. ومن الواضح أن هناك أزمة في الحماية رغم وجود صكوك دولية هامة لحقوق

عليها الحكومة محظور دخولها المناطق التي بأيدي المتمردين، ورغم أن الصحف التي تدافع عن مواقف المتمردين تتداول بحرية في المنطقة التي تحت سيطرة الحكومة. وهذه مفارقة يجب تذكرها قبل التعجل في إصدار الأحكام.

ثانيا، بالإضافة إلى الأطراف المتحاربة، ينبغي أن يشمل التمثيل جميع شرائح وأفراد المجتمع، حتى تتوافر المساواة بين الجنسين في عمليات السلام ولتهيئة مناخ موات لإقامة سلام دائم.

ثالثا، ينبغي أن تشمل اتفاقات السلام التزاما بمتابعة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن في بداية عمليات السلام. فبالتمكن من بذل الجهود بأسرع ما يمكن لصالح النساء والأطفال، لأنهم عادة أشد الفئات ضعفا وتعرضا للأذى في أوساط السكان المدنيين، تسهم عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن أيضا في إعادة الثقة المتبادلة وتعزيزها تدريجيا.

رابعا، كما في حالة الصراع في كوت ديفوار، جميع صراعات اليوم لها أيضا بعد إقليمي. وينبغي لذلك التفاوض بشأن اتفاقات السلام وتنفيذها في هذا السياق. وينبغي أيضا بذل الجهود على الصعيد الإقليمي لتعزيز السلام بعد انتهاء الصراع. وليس هذا من أجل العمل الإقليمي في حد ذاته، ولكن بسبب الحاجة الماسة إلى وضع اتفاقات السلام في سياق إقليمي، باعتباره الطريقة الوحيدة لإتاحة فرصة واقعية للنجاح في تنفيذ تلك الاتفاقات من خلال الشراكة والمسؤولية والتضامن على نطاق الإقليم. وتلك جميعا أشياء علمتنا تجربة المجلس أنه لا بديل عنها.

خامسا، وأخيرا، ينبغي للمجتمع الدولي الآن، وخاصة مجلس الأمن، أن يؤكد مجددا إخلاصه لمبادئ القانون الدولي، والقانون الإنساني الدولي، وحقوق الإنسان، وكلها قائمة على العدل، واحترام الكرامة الإنسانية، وكرامة

إن نيوزيلندا وأستراليا مؤيدان قويان للمحكمة الجنائية الدولية. ومنذ اعتماد نظام روما الأساسي، عملنا بتعاون وثيق مع الآخرين لتشجيع التصديق عليه وتنفيذه على أوسع نطاق، ولضمان الاعتراف بالمحكمة واحترامها في الأمم المتحدة وعلى المستوى الدولي الأوسع نطاقاً.

ولا يمكن التقليل من شأن الدور الهام الذي ستؤدي به المحكمة الجنائية الدولية في التعامل مع أعمال الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية. ويجب على الأمم المتحدة ودولها الأعضاء الالتزام الكامل بإرساء ثقافة حماية المدنيين. ولهذا الغرض، نود أن نحث جميع البلدان التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية على أن تفعل ذلك وأن تعترف بولايتها.

ثالثاً، يجب توسيع نطاق الاتفاقية الخاصة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها لكي تشمل جميع الحالات التي يقوم فيها موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها بحفظ السلام والأنشطة الإنسانية وغيرها من أعمال المساعدة.

وتواصل نيوزيلندا وأستراليا التزامهما بالعمل في سبيل كفالة أن يلبي نظام القانون الدولي تلبية كافية احتياجات الأفراد الذين يشكلون جزءاً من عمليات الأمم المتحدة، والذين يتعرضون للهجمات بحكم طبيعة عملهم. ولكننا نشدد، مع ذلك، على أن من الحيوي لصون كرامة الأمم المتحدة أن يكون سلوك العاملين في حفظ السلام وبعثات الأمم المتحدة الأخرى، منزهاً عن أية شبهات أثناء قيامهم بواجب حماية السكان المدنيين.

رابعاً وأخيراً، ترحب نيوزيلندا وأستراليا بتقرير فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، وتركيزه الفعال على معالجة جملة التهديدات التي يواجهها الأمن العالمي. وقد جاءت توصيات الفريق بشأن

الإنسان وقانون إنساني دولي. وتشهد الأمثلة المستمدة من الحالة في دارفور والصراعات الدائرة في غرب أفريقيا والعنف في الشرق الأوسط على ضرورة توجيه اهتمام متصل ومتزايد لهذه المسألة من جانب المجتمع الدولي.

وقد تكلم الآخرون عن ضرورة تحرك الأمم المتحدة والمجتمع الدولي نحو الأخذ بثقافة للحماية. وتتفق نيوزيلندا وأستراليا مع تلك الآراء، وأود فقط أن أعرب عن أربع نقاط محددة هنا اليوم.

أولاً، ما زلنا نرى قدراً أكبر مما ينبغي من الهجمات المتسمة بالعنف، وبإزهاق الأرواح في كثير من الأحيان، التي تشن عمداً وتستهدف العاملين في الحقل الإنساني، ومعظمهم مدنيون غير مسلحين يشاركون في بعثات ميدانية للأمم المتحدة. وقد أبرز الأمين العام في تقريره الرابع عن هذا الموضوع أن حماية العاملين في الحقل الإنساني تشكل تحدياً رئيسياً للأمم المتحدة. ومن دواعي الأسف أنه لم يتغير سوى القليل منذ صدور ذلك التقرير.

ثانياً، من داعي القلق الشديد أن من يشنون الهجمات على كل من المدنيين والعاملين في الحقل الإنساني يفعلون ذلك فيما يبدون ويفلتون من العقاب. والواقع المحزن أن معظم المسؤولين عن هذه الفظائع لم يقدموا للمحاكمة. وقد سمح بوجود درجة عالية من الإفلات من العقاب بسبب حالات البطء في إقامة المحاكم الجنائية المناسبة التي يمكن فيها تقديم المجرمين للعدالة، بل وعدم إقامة هذه المحاكم على الإطلاق. ويسمح الإفلات من العقاب للمخالفين بتجنب المحاسبة على أفعالهم، ويحرم ضحاياهم وأسر أولئك الضحايا من حقهم في العدالة، ويوجه رسالة مفادها بأن المجتمع الدولي غير مستعد لاتخاذ إجراءات حتى عندما تنتهك الحقوق الأساسية للبشرية.

معها بعناية ومسؤولية. ويجب بذل جهود المساعدة الإنسانية بالتعاون والتنسيق الكاملين مع الحكومة المعنية وبموافقتها. وبهذه الطريقة فقط يمكن ضمان كفاءة وفعالية تلك الجهود وضمان حماية السكان المدنيين وأفراد المساعدة الإنسانية.

وتؤكد كولومبيا من جديد على التزامها الراسخ بالنهوض بسكانها المدنيين واحترامهم وحمايتهم، بموجب إيمانها المستند إلى القانون الذي يضع على عاتق الدولة مسؤولية حماية سكانها.

ووفقا لهذا الالتزام الوطني، تعمل حكومة الرئيس ألفارو أوربي بلا كلل، وبدأت الإنجازات الملموسة تظهر للعيان. فقد انخفض التشرد الداخلي بنسبة ٤٨ في المائة، ويتم تحسين العناية بالمشردين على نحو مطرد. وضاعفنا الموارد المخصصة لرعاية الفئات الضعيفة من السكان ثمان مرات. وزادت موارد ميزانية المؤسسة المعنية بهذه الرعاية من مبلغ ١٤ مليون دولار أمريكي في ٢٠٠٢ إلى ١٢٠ مليون دولار في ٢٠٠٥. وقد استفاد من برنامج العودة الطوعية ٧٠ ٠٠٠ شخص، ونواصل العمل على تثبيت السلام في مناطق أخرى من أجل إتاحة المزيد من العودة الطوعية بأعداد كبيرة.

وقد وضعت الحكومة، كتدبير مكمل للخطة الوطنية لمساعدة السكان المشردين، خطة إنسانية سيتم تنفيذها بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة ومجتمع المانحين. وقد خصصت كولومبيا الموارد اللازمة لتنفيذ هذه الخطة. وتعتبر هذه الخطة الإنسانية الأولى من نوعها التي تشارك فيها الأمم المتحدة. ولذلك قبلنا بتحمل مسؤولية كبيرة في وضع خطة بناء وفعالة لأنها ستكون بمثابة سابقة بالنسبة لدول أعضاء أخرى.

إن وجود ١,٥٥ مليون من المشردين داخليا يقلق الحكومة لأننا نعتقد أنه ينبغي ألا يكون هناك أي إنسان

التهديدات الداخلية ومسؤولية الحماية في أنسب وقت، ونحن نحث أعضاء المجلس وسائر الأعضاء في الأمم المتحدة على أن ينظروا فيها بعين الجد.

إن نيوزيلندا وأستراليا، كمؤيدين قوين لتعددية الأطراف وسيادة القانون، تؤيدان مفهوم مسؤولية الحماية كأساس لتطوير توافق في الآراء بشأن الإجراءات الدولية التي تتخذ ضمن إطار الأمم المتحدة من أجل منع حالات المعاناة الشديدة، والاستجابة الفعالة لها. إن الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان، أينما وقعت، تشكل تهديدا لأمننا جميعا ولا يمكن التسامح معها.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن لممثلة كولومبيا.

السيدة هولغوين (كولومبيا) (تكلمت بالإسبانية): اسمحوا لي أن أبدأ بتهنئتك، السيد الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن، وكذلك على إدارتكم لهذه المناقشة الهامة. ونشكر السيد أغلند، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، على إحاطته الإعلامية القيمة حول مسألة حماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

تؤمن حكومتنا بأن تعددية الأطراف ينبغي أن تقوي الدول، لا أن تضعفها. وتستمد تعددية الأطراف أسباب وجودها من قوة الدول. وبدون ذلك، تصبح نظاما للقلّة، وتعرض للضياع فوائد التنظيم المتعدد الأطراف الذي يعبر عن مصالح ومواقف جميع أعضائها.

وينبغي للأمم المتحدة، وهيئاتها ودولها الأعضاء، أن تعمل معا لتعزيز الدول ومؤسساتها، وأن تدعم برامج الحكومات التي تستجيب إلى احتياجات سكانها، خاصة في ظل الصراعات. وهذه هي الوسيلة الوحيدة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المستدامة للأمم.

وتوجد في هذا السياق جملة من المفاهيم - من بينها التدخل الإنساني ومسؤولية الحماية - مفاهيم ينبغي التعامل

وتقوم لجنة الصليب الأحمر الدولية بأعمال حيوية في كولومبيا، وتتمتع بإمكانية وصول آمنة إلى السكان. وهناك حضور لمنظومة الأمم المتحدة في كل مناطق البلد، في ظل ظروف أمنية كافية، بما في ذلك المناطق التي يجري فيها تطوير استراتيجيات عسكرية - وهي قادرة على الاضطلاع بالولايات الموكولة إليها. وتعمل كولومبيا من أجل تيسير الوصول بلا عوائق من أجل مساعدة السكان المتضررين. وتقدم هذه المساعدات من خلال احترام المبادئ الأساسية التي تنظم تقديم المساعدات الإنسانية.

وبقدر تأييدنا لتيسير الوصول إلى السكان من أجل تلبية احتياجاتهم، نرفض ربط المساعدات الإنسانية بأية شروط للحوار مع المجموعات المسلحة غير القانونية. فنحن لا نعتقد أن هناك حاجة لإجراء حوار مع تلك المجموعات المسلحة من أجل تقديم المساعدات الإنسانية الفعالة. فمن الممكن أن تستغل تلك المفاوضات تحت غطاء القضية الإنسانية لتحقيق مآرب سياسية ولزعزعة الاستقرار الذي تشهده تلك المجموعات المسلحة. وإذا ما حدث ذلك فسوف يكون بمثابة نهاية للمساعدة الإنسانية التريهة والمحايدة. وبالتالي فإن الحكومة الوطنية، بممارستها لسيادتها الكاملة، هي الجهة الوحيدة المخولة بالدخول في مفاوضات مع الجماعات المسلحة غير قانونية.

وعلاوة على ذلك، فثان من حق الحكومة أن تطلب توفير الميسرين عندما تعتقد أن عملهم يمكن أن يعزز السعي لتحقيق السلام.

إن كولومبيا دولة قوية، تتمتع بمؤسسات ديمقراطية راسخة ومجتمع مدني نشط ومنظم. والأمة بأكملها عازمة على مواجهة مرتكبي أعمال العنف، وتستجيب الحكومة لتلك الولاية الواضحة من الشعب. وهكذا فإنه، وفقا للقانون الإنساني الدولي، يجب أن تحترم المساعدة

مشرد. ولذلك، نتخذ الإجراءات ونضع السياسات لمصلحة السكان المشردين. وتتصدى الحكومة لهذا التحدي بقدراتها الوطنية، ولكنها ترحب بمساهمة المجتمع الدولي في هذه الجهود. ونود أن نعبر عن امتناننا لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في حالات الطوارئ على العمل الذي يقوم به وعلى تخصيص موارد إضافية لدعم خطتنا.

وتأمل كولومبيا أن تتلقى استجابة سخية من جانب مجتمع المانحين ومنظومة الأمم المتحدة، للمساعدة في دعم المشاريع الموضوعة بموجب اتفاق عام مع المجتمع المدني والسلطات المحلية والإقليمية، من خلال عملية تشاورية مفتوحة العضوية وشفافة جرت خلال العام.

إن الكولومبيين يعرفون جيدا المعاناة وعواقب الصراعات وتهديد الإرهابيين ضد السكان المدنيين. ومعرفتنا بهذه الحالة كانت حافزا لنا من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لتحسين وتطبيع حياة السكان المدنيين.

كما أن كولومبيا ترحب بالأنشطة المكملة لعملها، كالجهد السخية للمنظمات غير الحكومية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، ومنظومة الأمم المتحدة، التي تساعد في تحسين أوضاع السكان المدنيين، بما فيهم المشردون داخليا والمقاتلون السابقون. إن المسرحين من المجموعات المسلحة، غير القانونية، الذين سرحوا، أفرادا وجماعات، وصل عددهم حتى تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٦٠١ ٧ من المقاتلين السابقين. وفي كانون الأول/ديسمبر سيضاف إلى هذا العدد ٣٠٠ من المسرحين الإضافيين. ويحتاج هؤلاء السكان أيضا إلى مساعدات خاصة، ويستطيع المجتمع الدولي أن يساهم في انتقاهم الفعال إلى الحياة المدنية. إن إعادة إدماج هؤلاء السكان في الاقتصاد وتعليمهم تحديان من التحديات الرئيسية لضمان عملية تسريح مستدامة.

من المتكلمين على الدور الحاسم لحماية المدنيين في الأنشطة التي يضطلعون بها، وإننا في غاية الامتنان لذلك. كما أنني متأثر جدا بالتأييد الإجماعي لخريطة الطريق، حسبما جرى تقديمها بنقاطها العشر.

تكلم بالانكليزية

ويسرني أيضا أن يتشاطر المجلس الرأي المشترك الذي مفاده أن تلبية الاحتياجات اللازمة للحماية بشكل مناسب أمر أساسي لتحقيق السلم والأمن الدوليين والغايات الإنمائية للألفية. وسوف يتيح الاستعراض الذي سيجري في أيلول/سبتمبر من العام القادم فرصة مهمة للتقدم إلى الأمام بشكل صحيح، ولذلك أود أن أتقدم، قبل الاستعراض، باقتراحات وإجراءات ملموسة يمكنها أن تساهم في تعزيز الإطار الذي نعمل من خلاله.

لقد أشار المتكلمون بحق إلى أن الصورة المرسومة اليوم كانت قائمة. إننا نقر بالمشاكل المطروحة وبأننا لم نتخذ الإجراءات المناسبة لمواجهة تلك المشاكل. فالمستقبل يتوقف الآن على قدرتنا على أن نمضي قدما بتوافق الآراء هذا وأن نترجمه إلى نتائج ملموسة. وتنفيذ التزامنا بحماية المدنيين لا يمكن أن ينتج إلا عن جهود مشتركة.

إن العديدين من أعضاء المجلس، بما في ذلك باكستان وفرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، وكذلك الاتحاد الأوروبي، شددوا على الأهمية الحاسمة لتنسيق الاستجابة لحماية المدنيين، على نحو أفضل، ولا سيما في الميدان. وسوف أقدم تقريرا إلى المجلس في حزيران/يونيه بشأن الإجراءات التي نبحثها في تنفيذها استجابة لهذه النداءات.

إن العديد من المتكلمين، بما في ذلك كندا ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان وسويسرا، أكدوا بحق على أن الاهتمام يجب أن ينصب على مساءلة القادة العسكريين والسياسيين عن أعمالهم. فمناخ الإفلات من

الإنسانية ديناميات الدولة التي تستخدمها للتغلب على العنف واستعادة السلام في المنطقة. ونعتقد أنه من المهم التسليم بالخصائص المحددة بالنسبة لكل وضع. والتعميم، والآليات التي تفيد الجميع، والحلول التي تناسب الجميع ينبغي ألا تطبق على مثل هذه الأوضاع.

ونعتقد أيضا أن المساعدة الإنسانية يجب توفيرها حسب مبادئها. ونؤمن بأن القانون الإنساني الدولي لا يمكن أن يعاد تفسيره بطريقة قد تنحرف به عن روحه ونصه؛ كما ينبغي ألا يخلط مع الهياكل القضائية الأخرى.

واسمحوا لي أختتم بياني بأن أدعو إلى الوحدة بين الدول المعنية، والبلدان المانحة، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية والمجتمع المدني للعمل معا من أجل إنجاز المهمة الكبيرة التي تتمثل في إيصال المساعدة الإنسانية بشكل متسق ومنسق. إننا نشاطر جميعا الالتزام الثابت بحماية المدنيين المتضررين بالصراعات والإرهاب والعنف ومساعدتهم. ونتفهم شواغل جميع أصحاب المصلحة الذين يعملون في ميدان المساعدة الإنسانية إزاء تقديم المساعدة المناسبة وفي حينها للمدنيين، وتوفير الحماية لهم. وحكومة كولومبيا تكرر نفسها، أكثر من غيرها من أصحاب المصلحة الآخرين، للتوصل إلى حل لوضع السكان المدنيين المتضررين بأعمال العنف.

الرئيس: أعطي الكلمة الآن للسيد إيغلاند كي يرد على التعليقات التي أبديت والأسئلة التي أثيرت.

السيد إيغلاند (تكلم بالفرنسية): السيد الرئيس، أشكركم مرة أخرى على تواجدكم هنا وعلى هذه المناقشة الهامة. واسمحوا لي أن أعرب عن تقديري لأعضاء مجلس الأمن ولجميع الذين تكلموا على تفانيهم في حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. إن ما يشجعي كثيرا الاهتمام المتواصل الذي أعرب عنه المجلس خلال هذه الجلسة. لقد شدد عدد

كما أنني أرحب بالشاغل الإجماعي الذي أعرب عنه في المناقشة بالنسبة للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس ضد النساء والأطفال، وبالتسليم بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة للتصدي لتلك المشكلة بشكل أكثر فعالية. إن هذه قضية ملحة يجب أن نتخذ بشأنها إجراء فوريا. قبل كل شيء، يحدوني الأمل أن يكون هناك التزام دولي كاف خلال الأشهر الستة القادمة للتصدي تحديدا لقضية الإفلات من العقاب العويصة ولجعل مبدأ المسؤولية الفردية حقيقة واقعة. من جانبنا، وفي المناطق التي يحدث فيها هذا العنف، سنعمل مع زملائنا من الوكالات المختلفة على إعداد نظام لتقديم التقارير أكثر تفصيلا وانتظاما لتيسير اتخاذ الإجراءات المناسبة. وقد اتخذت بالفعل إجراءات لضمان عدم قيام الأفراد العاملين تحت راية الأمم المتحدة، سواء كانوا مدنيين أو عسكريين، بإساءة معاملة المدنيين الذين يوفدون لمساعدتهم، أو باستغلالهم. ومن الواضح أنه يجب تكريس جهود كبيرة من أجل القيام داخليا بتبليغ شاغل الحماية الشديد الأهمية في منظماتنا.

ومن الضروري أن ندرك حدود قدرة المنظمات الإنسانية التي يمكن في إطارها أن تقدم الحماية إلى المدنيين. ولذلك السبب، أقر تماما بأنه يجب عمل الكثير لتطوير القدرات الوطنية والمحلية لتقديم هذه الحماية. كما يجب أن نجد الوسائل اللازمة لتطوير ومواصلة الدعم الذي يمكن أن تقدمه المنظمات الإقليمية من قبيل الاتحاد الأفريقي. وسيقتضي ذلك أيضا الدعم النشط من أعضاء مجلس الأمن.

وقد أكد عدد من أعضاء مجلس الأمن اليوم أيضا على أهمية العمل مع الكيانات غير الحكومية بغية تأمين الوصول إلى المدنيين في المناطق التي تقع تحت سيطرتها وتوفير الحماية لهم، أو عندما تستهدف بشدة جماعات مسلحة غير حكومية المدنيين. وكما أشار العديد من المتكلمين إلى أنه عندما تسيطر جماعات مسلحة غير حكومية على السكان

العقاب بالنسبة للهجمات ضد المدنيين والعاملين في القطاع الإنساني لا يمكن أن نتسامح بشأنه. ولذلك فإن تساؤلنا هو كيف يمكننا أن ننهي الإفلات من العقاب بشكل صحيح. والإجابة الواضحة هي باستخدام جزاءات مستهدفة بصفة انفرادية، وبدء تحقيقات جنائية، وبإحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وبنشر الشرطة وقوات الأمن وهياكل الدعم القضائية بشكل سريع وقوي في مناطق الأزمات.

وإذا أريد لمجلس الأمن أن يتحرك بشكل فعال دعما لحماية المدنيين، فمن الضروري أن يتم إبلاغه بشكل مناسب ومنظم بكل ما يستجد من أحداث. وفي هذا السياق، أرحب هنا باستعداد عدد من أعضاء المجلس لطلب تقديم المزيد من الإحاطات الإعلامية بشأن حماية المدنيين والأوضاع السائدة في بلدان محددة، كلما دعت الحاجة إلى ذلك. إن دعوتهم إلي لتقديم إحاطة إعلامية إلى المجلس حول دارفور وشمال أوغندا والقضايا الأخرى التي حدثت في أوائل هذا العام ساعدت بوضوح على لفت الانتباه وتوفير الموارد لحالات الطوارئ المهمة. وقد أحطنا علما بالكثير من الاقتراحات الممتازة التي قدمت هنا اليوم وسندرجها في برنامج العمل الخاص بالإحاطة الإعلامية القادمة. كما أرحب بما أعرب عنه من تأييد لإنشاء آلية معززة للإبلاغ عن المعلومات والتي سأقدم تقريرا بشأنها إلى المجلس في حزيران/يونيه.

إن الممثل الدائم للفلبيين طالب بتقديم تقييم دوري عن التقدم الذي تحرزه مختلف الأجهزة والوكالات التابعة للأمم المتحدة في الاضطلاع بولاياتها في مجال حماية المدنيين، باستخدام خريطة الطريق وغيرها من الأدوات. وسأقوم بالرد على هذا الطلب بالاشتراك مع زملائي من الوكالات المختلفة.

يتضمن، على ما نأمل، إشارة إلى توجهات إيجابية أكثر وسلبية أقل، إلا عن طريق التركيز على كيفية إضفاء الطابع العملي على استجابتنا.

أخيراً، أود أن أعرب عن امتناني للرئاسة الجزائرية لمجلس الأمن على قيادتها في تناول هذه القضية التي تكتسي أهمية حاسمة. وأرحب بالخصوص بمبادرة الرئيس في قيادة المفاوضات بشأن بيان رئاسي جديد عن حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة. وأثق بأن البيان الرئاسي هذا، بعد إقراره، سيعزز جهودنا الجارية لتحسين حياة الملايين من الرجال والنساء والأطفال الذين هم في أمس الحاجة إلى حمايتنا.

الرئيس: أشكر السيد إغلاند على التوضيحات والإجابات التي تقدم بها.

في أعقاب المشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن، فوضني الأعضاء أن أدلي بالبيان التالي باسم المجلس:

”نظر مجلس الأمن في مسألة حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. ويشير المجلس إلى قراراته ذات الصلة، لا سيما القراران ١٢٦٥ (١٩٩٩) المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة فضلاً عن البيانات التي أدلى بها رئيس المجلس وكرر فيها تأكيد التزام المجلس بمعالجة التأثير الواسع للصراعات المسلحة على المدنيين.

”ويؤكد مجلس الأمن من جديد إدانته الشديدة لجميع أعمال العنف الموجهة ضد المدنيين أو غيرهم من الأشخاص المشمولين بالحماية بمقتضى القانون الدولي. ويعرب المجلس عن قلقه البالغ إزاء تزايد استهداف المحاربين والعناصر المسلحة أثناء

الذين يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية أو تؤثر في سبل الوصول إليهم، أو تستهدف بشدة المدنيين الذين يحتاجون إلى المساعدة، فإن المقتضيات الإنسانية قد تتطلب تصدينا لتلك الجماعات. ومن الواضح أن أي اتصال مع جماعات مسلحة غير حكومية يجب أن يتم بشكل متبادل ومحيد، بطريقة لا تضفي الشرعية، بأي شكل من الأشكال، على الجماعة المسلحة المعنية.

(تكلم بالإسبانية)

ولقد قال عدد من المتكلمين، بما في ذلك إسبانيا والصين ونيوزيلندا وغيرها، إنهم يؤيدون بشكل كامل العمل الإنساني الذي نضطلع به، وأكدوا على ضرورة أن نقوم على نحو أفضل بحماية العاملين في مجال المساعدة الإنسانية التابعين لنا في الميدان. لا يمكننا أن نختل الميزان من الاعتداءات على موظفينا في الميدان. وإن المزيد من عمليات القتل للعاملين في المجال الإنساني في دارفور أو في الأماكن الأخرى التي تعاني من أزمة إنسانية من شأنه أن يفضي إلى شل عملنا في الحال، وأن يتسبب في الجوع والإصابة بالأوبئة وفي وقوع الآلاف من الوفيات. ويحدونا الأمل أن يتواصل الحوار مع المجلس حول كيفية مجابهة وإلغاء أزمة الأمن هذه التي تواجه الموظفين في المجال الإنساني، بما في ذلك اتخاذ إجراءات عاجلة لتحديد أولئك المسؤولين ومحاكمتهم.

(تكلم بالانكليزية)

ومن الإيجابي أن تكون لدينا اليوم رؤية متفق عليها للمشاكل وللحالة الفعلية في مناطق الأزمات. ويمكن تحدينا الرئيسي الآن وفي عملنا المستقبلي، في الاتفاق على ما ينبغي أن نقوم به بالتحديد لحماية المدنيين وإنقاذ الأرواح، وفي كيفية جعل استجابتنا عملية بشكل أكبر، وما هي الإجراءات التي ينبغي اتخاذها ومن يتخذها، إلى آخره. ولن يكون بمقدورنا أن نعود إلى المجلس في حزيران/يونيه بتقرير

”ويؤكد مجلس الأمن أهمية إتاحة إمكانية وصول أفراد الشؤون الإنسانية والمساعدة بأمان وبلا عوائق إلى المدنيين في الصراعات المسلحة. ويكرر دعوته إلى جميع الأطراف في الصراعات المسلحة، بما في ذلك الأطراف من غير الدول، أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة أمن وحرية حركة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وكذلك أفراد المنظمات الإنسانية. ويدين مجلس الأمن جميع الهجمات على موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من العاملين في المجال الإنساني، ويؤكد ضرورة محاسبة مرتكبي هذه الهجمات حسبما هو مبين في قراره ١٥٠٢ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣. كما يؤكد مجلس الأمن أهمية أن تلتزم المنظمات الإنسانية بمبادئ الحياد والنزاهة والروح الإنسانية والاستقلال في أنشطتها الإنسانية وباستقلال أهدافها.

”ويقر مجلس الأمن بأهمية اتباع نهج شامل ومتسق وعملي المنحى، بما في ذلك من خلال التخطيط المبكر، لحماية المدنيين في حالات الصراع المسلح. ويشدد في هذا الصدد على الحاجة إلى انتهاج استراتيجية واسعة النطاق لمنع الصراعات، تعالج الأسباب الدفينة للصراعات المسلحة بصورة شاملة بغرض تعزيز حماية المدنيين على المدى الطويل، بما في ذلك تشجيع التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، وتحقيق المصالحة الوطنية، والحكم الرشيد، والديمقراطية، وسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان وحمايتها، ويشجع على المزيد من التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة. ويقر المجلس علاوة على ذلك باحتياجات المدنيين الخاضعين للاحتلال الأجنبي، ويؤكد كذلك، في هذا الصدد، مسؤوليات الدولة القائمة بالاحتلال.

الصراعات المسلحة للمدنيين، ولا سيما النساء والأطفال وغيرهم من الفئات الضعيفة، ومن بينها اللاجئون والمشردون داخليا، ويقر بما لذلك من تأثير سلبي على إحلال السلام الدائم والمصالحة الوطنية. ويؤكد المجلس أيضا من جديد إدانته لجميع أعمال التحريض على العنف ضد المدنيين في حالات الصراع المسلح، ولا سيما استخدام وسائل الإعلام في التحريض على الكراهية والعنف. ويحث مجلس الأمن جميع الأطراف في الصراعات المسلحة، بما في ذلك الأطراف غير الحكومية، على إنهاء مثل هذه الممارسات.

”ويكرر مجلس الأمن دعوته إلى جميع الأطراف في الصراعات المسلحة، بما فيها الدول غير الأطراف، إلى الامتنال التام لأحكام ميثاق الأمم المتحدة وقواعد ومبادئ القانون الدولي، ولا سيما القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان واللاجئين، في حالة انطباقها، وإلى التنفيذ التام لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويشير مجلس الأمن إلى التزامات جميع الدول بضمان احترام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك اتفاقيات جنيف الأربع، ويؤكد على مسؤولية الدول عن وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب، ومحكمة المسؤولين عن الإبادة الجماعية وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني. ويدعو أيضا جميع الدول التي لم تنظر فعلا بعد في التصديق على صكوك القانون الدولي الرئيسية، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين، أو الانضمام إليها، أن تفعل ذلك وأن تتخذ التدابير الملائمة لتطبيقها.

احتياجات الفتيات. ويشدد على أهمية وضع استراتيجيات ترمي إلى منع العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس والتصدي لهما، من خلال تحسين تصميم بعثات حفظ السلام بطرق منها استخدام مستشارين في المجال الجنساني وحماية الأطفال، ضمن عناصر أخرى. ويشدد أيضا على أهمية تقديم المساعدة والدعم المناسبين للنساء والأطفال الذين يتعرضون للاستغلال والعنف الجنسي.

”وإدراكا من المجلس لما عليه اللاجئين والمشردون داخليا من ضعف بالغ، يؤكد من جديد المسؤولية الأولى للدول عن كفالة حمايتهم، لا سيما عن طريق المحافظة على الطابع المدني لمخيمات اللاجئين والمشردين داخليا، واتخاذ تدابير فعالة ترمي إلى حماية تلك المخيمات من تسلسل الجماعات المسلحة وأعمال الاختطاف والتجنيد العسكري القسري.

”ويؤكد مجلس الأمن من جديد في هذا الصدد استعداداه لأن يكفل تفويض بعثات حفظ السلام بالولايات الملائمة وتزويدها بالموارد الكافية لتمكينها من توفير حماية أفضل للمدنيين الذين يهدق بهم خطر مادي، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرة الأمم المتحدة على التخطيط وسرعة نشر أفراد حفظ السلام وأفراد الشؤون الإنسانية، عن طريق الاستفادة من نظام الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة عند الاقتضاء.

”ويعتبر المجلس أن اتباع نهج متسق ومتكامل فيما يتعلق بنزع سلاح المحاربين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم وتأهيلهم، يراعي الحاجة الخاصة لدى الجنود الأطفال والمحاربات، هو أمر يتسم بأهمية حاسمة في إحلال سلام واستقرار مستدامين. ويؤكد المجلس من جديد الحاجة إلى إدراج هذه الأنشطة في ولايات عمليات الأمم

”ويشدد المجلس، في معرض إقراره بالأبعاد الإقليمية لبعض حالات الصراع المسلح، على الحاجة إلى قيام تعاون إقليمي بغية معالجة القضايا العابرة للحدود من قبيل نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأهيل، وتنقل اللاجئين والمحاربين عبر الحدود، والاتجار بالبشر، والتدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة، والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، وحالات ما بعد انتهاء الصراع. ويشجع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على أن تضع، بحسب الاقتضاء، استراتيجية إقليمية للحماية وأن توفر إطارا متسقا ومتينا لمعالجة قضايا الحماية. ويرحب المجلس بالخطوة التي اتخذتها المنظمات الإقليمية في هذا الصدد، ويطلب إلى منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية أن تزودها بالدعم الضروري، وأن تنظر في الوسائل الكفيلة بتعزيز القدرات الوطنية. ويضع المجلس في اعتباره في هذا الصدد توصية الأمين العام المتعلقة بإنشاء إطار تستطيع الأمم المتحدة من خلاله أن تعمل مع المنظمات الإقليمية، بشكل أكثر منهجية، في مجال القضايا الإنسانية المتصلة بحماية المدنيين وإمكانية الوصول إليهم، وأن تعالج تلك القضايا على نحو أفضل على الصعيد الإقليمي والحكومي الدولي.

”ويدين مجلس الأمن بقوة تزايد استغلال العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس كسلاح من أسلحة الحرب، كما يدين إقدام الأطراف في الصراعات المسلحة على تجنيد الجنود الأطفال واستخدامهم مما يخجل بالالتزامات الدولية لهذه الأطراف. ويؤكد ضعف وضع النساء والأطفال في حالات الصراع المسلح واضعا في اعتباره في هذا الصدد قراريه ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن و ١٥٣٩ (٢٠٠٤)، وجميع قراراته الأخرى بشأن الأطفال والصراعات المسلحة. ويُقر باحتياجهم الخاصة، لا سيما

تتصل بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة. وفي هذا السياق، يكرر مجلس الأمن تأكيد أهمية المذكرة المرفقة ببيان رئيسه (S/PRST/2002/6) وكذلك خريطة الطريق لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، باعتبارها أداة عملية لمعالجة المسائل المتعلقة بالحماية.

”ويلاحظ مجلس الأمن تقديم تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٤ (S/2004/431) والذي يتناول منهاج العمل ذا النقاط العشر ويطلب إليه أن يقدم بحلول ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ تقريره التالي، وأن يدرج في ذلك التقرير معلومات عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي سبق اعتمادها بشأن هذا الموضوع فضلا عن أي توصيات أخرى بشأن الأساليب التي يمكن أن يعزز بها المجلس وغيره من أجهزة الأمم المتحدة، العاملة في مجال مسؤوليتها، تحسين حماية المدنيين في حالات الصراعات المسلحة“.

سيصدر هذا البيان كوثيقة لمجلس الأمن تحت الرمز

S/PRST/2004/46

لا يوجد متكلمون آخرون مسجلون في قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٥.

المتحدة لحفظ السلام ويشدد على أهمية توفير الموارد اللازمة لهذه الأنشطة.

”ويساور مجلس الأمن القلق إزاء مشكلة تزايد عدد حالات الطوارئ الإنسانية مع عدم توفر الأموال والموارد الكافية لتلبية الاحتياجات. ويحث المجتمع الدولي على ضمان توفير الأموال الكافية في الوقت المناسب لتلبية الاحتياجات الإنسانية بغية توفير مساعدة إنسانية كافية لتخفيف معاناة السكان المدنيين، لا سيما الذين يعيشون في ظل الصراعات المسلحة أو الخارجين من حالة صراع.

”ويعرب مجلس الأمن عن تقديره العميق للجهود التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، والمنظمات الإنسانية الدولية، وسائر الأطراف الفاعلة ذات الصلة بغرض إذكاء الوعي الدولي بمعاناة المدنيين في ظل الصراعات المسلحة، بمن فيهم اللاجئون والمشردون داخليا، ويعتبر هذه الجهود عنصرا أساسيا في تشجيع قيام ثقافة حماية وفي بناء تضامن دولي مع ضحايا الصراعات المسلحة.

”ويدعو مجلس الأمن الأمين العام إلى أن يواصل إحالة المعلومات والتحليلات ذات الصلة إليه كلما رأى أن هذه المعلومات أو التحليلات من شأنها أن تسهم في تحسين عمله بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، وأن يدرج باستمرار وحسب الاقتضاء، في تقاريره الخطية المقدمة إلى المجلس بشأن المسائل المعروضة عليه، ملاحظات